محامون من أجل
إدارة سليمة

مؤشر الشفافية

2022

فحص مواقع الإنترنت التّابعة للسلطات المحليّة العربيّة، إدارة صفحات
في مواقع التواصل الاجتماعي ومنشورات السلطات حول قضايا البيئة

محامون من أجل

إدارة سليمة

مدير مشروع "مؤشر الشفافية 2022"

المحامي محمد قدح

04-6565090

04-6565089

ص.ب. 50971، الناصرة 16000

Office@LawGG.org

www.LawGG.org

Lawyers for Good Governance

© جميع الحقوق محفوظة لجمعيّة محامون من أجل إدارة سليمة (ج.م.)،
كانون أول 2022

الفهرس

4 مقدّمة

6 عن الشَّفافيّة

8 القانون والشَّفافيّة

11 منهج البحث

14 خلاصة النّتائج

36 استنتاجات وتلخيص

39 الملحق

مقدّمة

ننشر هذا العام مؤشر الشفافية للسنة السادسة على التوالي، والّذي نسعى من خلاله لعرض صورة لمستوى الشفافية في عمل السلطات المحليّة العربية من خلال مواقعها على الإنترنت، الّتي تعتبر اليوم أهم سبل التواصل مع المؤسسات في القطاعين العام والخاص.

يأتي هذا البحث بالتزامن مع نشاط الجمعية على المستوى القانوني المستمر منذ تأسيسها، والّذي يتضمن توجهات مستمرة للسلطات لتحسين الشفافية في مواقعها الإلكترونية ونشر المعلومات والمستندات الّتي يلزم القانون بنشرها، إضافة إلى التوجه للقضاء بالعديد من الملفات سنويًا.

إجمالًا، وبالمقارنة مع نتائج البحث في السنوات السابقة، الّتي عكست صورة قاتمة، تمثلت بعلامة عامة متدنّية وعمل العديد من السلطات بدون مواقع إلكترونيّة، لا شك أن هناك تحسن تدريجي مستمر. لكن هذا التحسن طفيف والمعطيات (نتحدث بالمجمل عن نشر 37% فقط من المعلومات الّتي على السلطات نشرها) بعيدة كليًا عن أن تكون مرضية.

باستثناء مجموعة صغيرة من السلطات تواظب على نشر التقارير المالية، محاضر وتسجيل الجلسات وغيرها من المعلومات والوثائق الّتي تهم الجمهور، تتخلف الغالبية العظمى من المجالس والبلديات عن القيام بهذا الواجب، الّذي أصبح بديهيًا في عصر الإنترنت والهواتف الذكية الموجودة بمتناول كل يد.

حتى اليوم، تتقاعس بلديات ومجالس محليّة تخدم عشرات آلاف المواطنين عن نشر الميزانية السنوية، أمر الأرنونا، وتفاصيلًا أساسية حول خدماتها. وبين حين وآخر، نرى مواقع الإنترنت في بعض السلطات، نتيجة لإهمال صارخ، تختفي كليًا.

على أثر التماسات الجمعية للقضاء، تقوم بعض السلطات بنشر المعلومات المطلوبة، لكنها وبعد فترة وجيزة من الزمن تعود إلى ما كانت عليه من تقصير ولا تداوم على تجديد محتويات الموقع. زيارة مواقع بعض السلطات تدل على أن الموقع أنشئ قبل مدة، نشرت فيه السلطة معلومات تتطرق لتلك الفترة ومن ثم هجرت ذلك الموقع.

خلال الثمانية سنوات الّتي مضت على تأسيس الجمعية توجهنا للقضاء مرتين وثلاث مرات ضد بعض السلطات، وفي كل مرة يتكرر المسلسل: تقصير وإهمال، عدم تجاوب مع نداءات الجمعية وتوجهاتها، توجه للقضاء، نشر لفترة محدودة ثم تقصير من جديد. هذا ناهيك عن عدم انصياع بعض السلطات لقرارات قضائية بهذا الصدد واتخاذ إجراءات بموجب قانون تحقير القضاء بحقها.

الصورة العامة تفيد أن السلطات لا تتعامل مع الإنترنت والخدمات الرقمية كجزء من سلة الخدمات الّتي تقدمها للجمهور – في الوقت الّذي تعطي فيه مؤسسات أخرى خدمات على نطاق واسع عبر الإنترنت، كما أنها لا تعطي الوزن الكافي للشفافية. بمعنى آخر، السلطات لم تذوت المفاهيم الّتي جاءت الشفافية لتعزيزها، بما في ذلك الفكرة

أن منتخبي الجمهور والموظفين هم منتدبون من قبل المواطنين وملزمون بمكاشفتهم حول عملهم اليومي وما يقومون به.

لا يمكن الفصل بين هذا وبين الواقع السياسي في غالبية البلدات العربيّة، حيث الاستقطاب والانقسام على أساس حمائلي، وتداخل الاعتبارات الانتخابية في كل شاردة وواردة. في ظل هذه الظروف، يتصرف الكثير من رؤساء السلطات (وأصحاب المناصب الأخرى في بعض الأحيان) كرؤساء للحمولة أو الائتلاف وليس كرؤساء لجميع المواطنين، وبالتّالي نصل إلى نتيجة أن رئيس سلطة محلية يتجاهل عدم وجود موقع إلكتروني للسلطة الّتي يرأسها أو عدم نشر محاضر الجلسات، ملخص الميزانية، أمر الأرنونا ومعلومات بسيطة أخرى على مدار سنوات.

على النقيض من الخمول في نشر معلومات تهم الجمهور فعلًا، في الآونة الأخيرة، ومع اقتراب نهاية الدورة الحالية ودخول سنة الانتخابات المحلية (المقرر إجراؤها في شهر تشرين الأول 2023)، نرى بعض السلطات تستغل شعار الشفافية وتوظف مواقعها وصفحاتها في شبكات التواصل لأغراض الدعاية الانتخابية والتسويق الشخصي لمنتخبي الجمهور، عبر منشورات يومية وإنتاج أشرطة مصورة وتصاميم برّاقة. الطاقات والموارد الّتي تهدر في هذا المجال تستدعي هي الأخرى تساؤلات حول جدية بعض السلطات في تعاملها مع الشفافية، فلا يمكن فهم التقاعس عن نشر معلومات جوهرية من جانب والمبالغة في منشورات تبجيل الرؤساء في شبكات التواصل من جانب آخر، سوى تجاهل للشفافية وفكرة خدمة الجمهور عبر إطلاعه على حيثيات عمل السلطة المحليّة.

رغم كل ذلك، لا نتنازل عن التفاؤل بواقع أفضل لسلطاتنا المحليّة. التحسن التدريجي الّذي يفصح عنه مؤشر الشفافية سنة بعد أخرى ومجموعة السلطات الّتي تحافظ على حد لائق من الشفافية هما بارقة أمل، وخير برهان أن العمل بقدر لائق من الشفافية ليس بالأمر المستحيل.

مع الاحترام،

نضال حايك، محامٍ
مدير عام جمعيّة "محامون من أجل إدارة سليمة"

محمد قدح، محامٍ
مدير مشروع "مؤشر الشفافيّة 2022"

عن الشَّفافيّة

القاعدة الأساسية في مجال الشَّفافيّة العامّة معروفة ومتّفقٌ عليها: كلّ سلطة محليّة، كونها سلطة جماهيريّة، ملزمةٌ بالعمل بشفافيّة. شفافيّة إدارة السّلطة المحليّة هي أحد الأسس المركزيّة والضّروريّة لضمان نجاعة الإدارة والتزامها بقواعد الإدارة السَّليمة. وبما أنّ الشَّفافيّة ليست مجرّد جُملة من الواجبات القانونيّة، وإنّما هي قيمة بحدّ ذاتها، فلا بدّ من التّوقّف عندها وعند الأهداف المرجوّة من ورائها.

تطوّر مصطلح الشَّفافيّة في البداية من خلال النّداءات لإجراء إصلاحات في الحكم والّتي استندت إلى فكرة الرّبط بين العدل والاستقامة من جهة، والإدارة السّليمة في عمل السّلطة من جهةٍ أخرى. كان التّطلّع إلى نظام حكم سليم ليس قوامه نجاعة الإدارة فحسب، وإنّما عدالتها أيضًا، لأنّ من شأن ذلك أن يضفي شرعيّة على الحكم.

أمّا اليوم، فالشَّفافيّة لا تتلخّص في شرعيّة السّلطة وفي كونها مؤسّسة تخدم الجمهور، وإنّما تشمل أيضًا فكرة تدعيم حقوق الفرد، فالشَّفافيّة تتيح للمواطن إمكانيّة المشاركة بشكلٍ أكثر فعالية في المسار الدّيمقراطيّ.[1] سيرورة التّطوّر هذه تلائم دولاً عديدةً، ومن ضمنها إسرائيل، وهي تشرح كيف تبلورت، على مدار السّنوات، مضامين إضافيّة لمصطلح الشَّفافيّة؛ مضامين تعبّر عن الأهداف المختلفة الّتي تقف خلف الجهود السّاعية إلى تعزيز الشَّفافيّة.

علاوةً على مساهمة الشَّفافيّة في إضفاء شرعيّة للسلطة، فإنّ ثمّة مقاصد أخرى ترمي إليها المطالبة بالشَّفافيّة. فالشَّفافيّة هي وسيلة رقابة لكيفيّة توزيع المورد العامّ - تزويد المواطن بمعلومات حول كيفيّة توزيع المورد العامّ يمكّنه من النّقد والمطالبة بإصلاحات، وبذلك تتسنّى الفرصة للموازنة، كبح جماح السّلطة وضمان عملها بشكل سليم. إذًا، فإنّ الشَّفافيّة هي الردّ على الإدارة غير السّليمة، حيث تمارس كوسيلة أساسيّة في النّضال لمكافحة مظاهر فساد السّلطة.

أضِف إلى ذلك أنّ الشَّفافيّة تعزّز الشّعور بالمسؤوليّة. فمجرّد توفر الإمكانيّة لدى المواطن بالمطالبة بالحصول على معلومات مُعيّنة من السّلطة، يُذكّرها بواجبها في إطلاع الجمهور على ما لديها كونها مسؤولة أمامَه. يجدر الذّكر هنا أنّ الشَّفافيّة تكتسب، في ضوء التّطوّرات التّكنولوجيّة الحديثة، أهمّيّة مضاعفة وتلعب دورًا هامًّا في نشر ثقافة الحكم المفتوح والمُتاح إلكترونيًّا (E-GOVERNMENT)، الّذي يُسهّل منالية المعلومات والخدمات عبر الإنترنت.

تمّ في السّنوات الأخيرة في إسرائيل، كغيرها من دول العالم، اعتماد عدة أهداف هي بمثابة ركائز أساسيّة لواجب الشَّفافيّة. أوّلًا: للجمهور الحقّ في المعرفة، وهذا الحقّ هو جزء من حق الأساس في حرّيّة التّعبير- حجر الزّاوية في النّظام الدّيمقراطيّ، فإذا لم تكن المعلومات سهلة المنال للجمهور، كيف سيتمكّن من التّعبير عن رأيه؟ وكيف سيكون باستطاعته أن يراقب وينتقد ويطالب بإجراء تغييرات؟

---

1 للإستزادة:
Eric E. Otenyo and Nancy S. Lind, Faces and Phases of Transparency Reform in Local Government, 27:5 International Journal of Public Administration 287, 289 (2004).

كذلك، فإنّ عمل المؤسّسات العامة بمنأى عن الشَّفافيّة يزعزع ثقة الجمهور بها ويمسّ بشرعيّة عملها. إنّ طلبَ الجمهور معرفة ما يدور بين أروقة السلطة هو حقٌّ لا مكرمة، والمعلومات الّتي يُطالب الجمهور بتلقّيها هي مُلكٌ له، والسّلطة مؤتمنة عليها من قبله.

لذلك، عندما تعتمد السّلطة المحليّة مبدأ الشَّفافيّة، بما في ذلك من خلال إقامة موقع إنترنت مُحتلن، شامل ومجانيّ، فإنّها تُعيد للجمهور أمانةً تعود له، وتُهيّئ للمواطنين/ات وسائل النّقد والرّقابة وبلورة الرّأي الشّخصيّ. تدفّقُ المعلومات من السّلطة إلى الحيّز العامّ يُمكِّن المواطنين/ات من مراقبة سيرورة اتّخاذ القرارات والتّحقّق من نزاهة عمل السّلطة وحرصها على المصلحة العامّة. إنّ هذا النّهج يقوّي أواصر الثّقة بين المواطن/ة والسّلطة. كما أنّ الشَّفافيّة والحكم المفتوح يعزّزان التّمكين الفرديّ لدى المواطن/ة ويقوّيان العمليّة الدّيمقراطيّة ويتيحان مشاركة جماهيريّة حقيقيّة وفعّالة.

في أيّامنا، لا يعتري أهمّيّة الشَّفافيّة شكٌّ، وهي تُعتبر أحد الأركان الأساسيّة لعمل السّلطة النّاجع والسّليم الّذي يضمن مشاركة الجمهور وتعاونه. بناءً على ما ذُكر، فالسّلطات الإداريّة (والمحليّة من ضمنها) الّتي لا تحرص على القيام بواجبها في هذا المجال تُخطئ هدفها الأساس وتمسّ هي ذاتها بشرعيّة عملها.

القانون والشَّفافيّة

"الحقّ في الحصول على معلومات حول عمل السّلطات الجماهيريّة هو من لبنات أساس المجتمع الحرّ. وجوده مرتبط بجوهر النّظام الدّيمقراطيّ، يغذّي حرّيّة التّعبير ويتغذّى منها ويعكس الرّؤية القانونيّة الّتي ترى السّلطة مؤتمنة من قبل الجمهور وملزمة بالاهتمام بالجمهور لا بنفسها في كلّ مهامّها".[2]

واجبات الشَّفافيّة الملقاة على السّلطات المحليّة بشكل عامّ، وواجبات الشَّفافيّة المتعلّقة بنشر مستندات ومعلومات على مواقع الإنترنت تحديدًا، أُقرّت في قوانين عدّة. ورغم أنّ السّلطة المحلّيّة غير ملزمةٍ، قانونيًّا، بنشر معلومات ومستندات غير تلك الّتي يُلزم القانون بنشرها، يجب التّنويه إلى أنّ العمل بشفافيّة هو بذاته قيمة مستقلّة عن الواجبات العينيّة الّتي يفرضها القانون، وبالتّالي فأيّ نشر علاوةً على تلك الواجبات يشكّل إضافةً هامّةً.

بند القانون الذي يفرض واجب البلديّات في إقامة مواقع إنترنت هو البند 248ب من أمر البلديّات [صيغة جديدة] الّذي أضيف للأمر في إطار تعديل قانونيّ عام 2007. هذا البند يسري أيضًا على المجالس المحلّيّة والإقليميّة استنادًا إلى البند 13و من أمر السّلطات المحلّيّة [صيغة جديدة]. استنادًا إلى هذا الأمر القانونيّ، فإنّ السّلطات المحلّيّة ملزمة بإقامة موقع إنترنت "مُتاح للجمهور من غير دفع" (هذا نصّ البند) خلال سنة من يوم التّعديل (حتى سنة 2009). أمّا بخصوص مضامين الموقع، فيُقرّ الأمر بندين ثانويّين: **الأوّل** هو بند عامّ يُلزم السّلطة المحلّيّة بأن تنشر على موقعها "معلومات مُلزَمةٌ بنشرها" في الصّحف أو في السّجلّات الرّسميّة لنشر القوانين. ومن هنا، فإنّ كون السّلطة المحلّيّة ملزمة بنشر قوانين مساعِدة، ملخّص الميزانيّة المصادق عليها وملخّص التّقارير الماليّة السّنويّة ومناقصات علنيّة لاستيعاب موظفين وتعاقد مع مزودين في الصّحف، يجعلها مُلزمة أيضًا بنشر هذه المعلومات على الموقع؛ **الثاني** هو بند مُحدّد، يُلزِم السّلطة المحلّيّة بنشر محاضر وتسجيلات اجتماعات الهيئة العامّة للمجلس، المنعقدة بأبواب مفتوحة.

إلى جانب البند المذكور- 248ب، هناك أوامر وتعليمات إضافيّة في قوانين مختلفة تُلزم السّلطة المحلّيّة بنشر معلومات محدَّدة على موقع الإنترنت. على رأس تلك القوانين قانون حرّيّة المعلومات من العام 1998 (فيما يلي: "**قانون حرّيّة المعلومات**") الّذي يشمل قائمة طويلة من المعلومات الواجب نشرها على الموقع.

فمثلًا، يُلزم البند 5(أ) من قانون حرّيّة المعلومات وأنظمة حرّيّة المعلومات من العام 1999 (فيما يلي: "**الأنظمة**") كلّ سلطة محلّيّة بنشر تقارير سنويّة تحوي معلومات حول عمل السّلطة ومسؤوليّاتها، وشرحًا عن وظائفها وصلاحيّاتها. من ضمن ذلك، تقضي النُّظم بأنّ على التّقرير أن يشمل تفصيلاً بشأن مبنى السّلطة، أقسامها، وحداتها، ووحداتها الفرعيّة؛ ميزانية السّلطة للسّنة الرّاهنة؛ عنوان السّلطة وسبل التّواصل معها؛ الدّعم الّذي منحته السّلطة لمؤسّسات عامّة في السّنة السّابقة، ومن ضمن ذلك اسم المؤسّسة وحجم الدّعم الّذي مُنح لها.

2 עע"מ 9135/03 **המועצה להשכלה גבוהה נ' הוצאת עיתון הארץ**, פס' 8 לפסק דינה של השופטת חיות (ניתן ביום 19.01.06).

كما يُقيم البند 5(أ) من قانون حرّيّة المعلومات واجبًا على السّلطة المحلّيّة بنشر تقرير المسؤول عن قانون حرّيّة المعلومات في السّلطة، بينما يُلزم البند 7(أ) من أنظمة حرّيّة المعلومات (رسوم) من العام 1999 بنشر معلومات حول كيفيّة دفع رسوم طلبات الحصول على المعلومات.

إضافةً إلى هذا كلّه، هناك واجبات نشر إضافيّة في قوانين أخرى متعلّقة بعمل الحكم المحلّيّ: أنظمة حرّيّة المعلومات (تقديم معلومات عن جودة البيئة لمطالعة الجمهور) من العام 2009 تفرض نشر تفاصيل ومعلومات متعلّقة بجودة البيئة؛ البندان 34 و91 من أنظمة مساواة حقوق الأشخاص مع إعاقة (ملاءَمات إتاحة للخدمات) من العام 2013 ينصّان على نشر معلومات عن ملاءَمات الإتاحة الّتي نُفِّذت وتفاصيل مركّز الإتاحة؛ البند 9ج من قانون مساواة حقوق الأشخاص مع إعاقة من العام 1998 يلزم بنشر خطة سنوية لضمان تفضيل مصحح في تشغيل ذوي الإعاقات؛ البند 8 من قانون السّلطات المحلّيّة (مدير وَحدة الشّبيبة ومجلس الطّلاب والشّبيبة) من العام 2011 ينصّ على نشر معلومات متعلّقة بمجلس الطّلاب والشّبيبة؛ البنود 15-17 من قانون السّلطات المحلّيّة (مفوّض شكاوى الجمهور) من العام 2008 تُلزم بنشر تقرير مفوّض شكاوى الجمهور في السّلطة؛ البند 24(هـ) من قانون التّخطيط والبناء من العام 1965 يقضي بنشر مُلخّص ميزانيّة لجنة التّخطيط والبناء التي تقع السّلطة في نفوذها؛ البند 7ج3 من قانون ترخيص المصالح من العام 1968 يقضي بنشر معلومات حول شروط ومتطلّبات ترخيص المصالح.

للخُلاصة، فإنّ على كلّ سلطة محلّيّة ملقى واجب يتكوّن من مرحلتين: **الأولى**، إقامة موقع إنترنت؛ **الثانية**، إثراء موقع الإنترنت بمواد ومعلومات ينصّ عليها القانون. الواجب المزدوَج يدلّ على أنّ إقامة الموقع فحسب غير كافية ولا تساهم في تعزيز مبدأ الشَّفافيّة. ففقط بعد استِكمال تطبيق المرحلة الثانية ونشر المعلومات والمستندات، يتحقّق تطبيق تعليمات القانون وتعزيز قيم الشَّفافيّة وحقّ الجمهور في المعرفة.

للأسف، رغم مرور وقت طويل على بدء سريان مفعول القانون (عام 2009)، ورغم جهود الجمعيّة في السّنوات الأخيرة الّتي شملت مئات الرسائل وعشرات الالتماسات، فإنّ قسمًا كبيرًا من السّلطات المحلّيّة العربيّة لم يقمْ بهذا الواجب ولم ينجحْ بعضٌ منها حتى اليوم في تفعيل موقع إنترنت لائق. هذا التقرير يسعى إلى أن يكون وسيلة مساعدة وحثّ لتوجيه السّلطات المحلّيّة نحو عمل سليم وشفّاف يعزّز ثقة الجمهور بها.

الشفافية في مواقع التواصل الاجتماعي

تعتبر مواقع التواصل الاجتماعي اليوم أهم سبل التواصل والاطلاع على الأخبار. مختلف الشركات، الوزارات والمؤسسات الحكومية تفعّل صفحات لها على مواقع التواصل (لا سيما شبكة فيسبوك)، وتلقى رواجًا واسعًا. في السنوات الأخيرة يتزايد إقبال السلطات المحلية على إنشاء صفحات لها في الشبكات الاجتماعية، وسط مطالب بإقرار تشريعات وقواعد لتنظيم عمل تلك الصفحات.

حاليًا، لا يوجد واجب قانوني بتفعيل صفحات على مواقع التواصل، ولا تحديد واضح لمضامينها، إلّا أنه بلا شك، كما ذكرنا، كل نشر علاوة على الحد الأدنى الّذي يلزم القانون به هو مسعى مبارك. فقد تكون شبكات التواصل قناة إضافية هامة لإطلاع المواطن على أخبار السلطة ونشاطاتها ومنبرًا إضافيًا لتعزيز الشفافية.

لكن، في المقابل ونظرًا لعدم وجود تعليمات وواجبات قانونية واضحة بما يتعلق بتلك الصفحات، قد يتم استغلال هذه الوسيلة للترويج الشخصي لإدارة السلطة، الدعاية الانتخابية، واقتصار نشر المعلومات على الأمور الّتي تروق للسلطة – مثلًا، لا تُنشر تقارير المراقب ومندوب شكاوى الجمهور في صفحات التواصل، ويسلط الضوء على فعالية احتفالية قد تكون هامشية جدًا في عمل السلطة. هذه الظاهرة آخذة في التزايد في الآونة الأخيرة، مع اقتراب الانتخابات المحلية، المقرر إجراؤها في العام المقبل.

على أي حال، رغم إمكانية إساءة استغلال شبكات التواصل تحت غطاء الشفافية، قد تكون هذه الشبكات وسيلة هامة لتعزيز الشفافية. بعض السلطات تستغل تقنية البث المباشر في شبكات التواصل لبث جلساتها العلنية، وهذه بلا شك قفزة نوعية في شفافية عمل السلطات.

الشفافية في قضايا البيئة

يلزم القانون (أنظمة حرية المعلومات (نشر معلومات عن جودة البيئة لمعاينة الجمهور) من العام 2009) كما ذكرنا أعلاه، بنشر قياسات ومعطيات رصدتها السلطة في مجال البيئة. هذا النشر يدرج سنويًا ضمن البنود الإلزامية الّتي يفحصها مؤشر الشفافية، إلا أنه كما ذكرنا، كل نشر علاوة على ما يلزم القانون به هو إضافة محبذة لتعزيز الشفافية.

موضوع البيئة والمناخ يعتبر اليوم من القضايا العالمية الحارقة، الّتي باتت تشغل الرأي العام، في ظل تزايد تغيرات المناخ الّتي تترجم لِتقلبات طقس حادة نشعر بها وكوارث بيئية مختلفة في أنحاء العالم.

لأهمية هذا الموضوع، بادرت "محامون من أجل إدارة سليمة" في السنتين الأخيرتين، بالشراكة مع جمعية "مواطنون من أجل البيئة" وجمعية "حياة وبيئة" (חיים וסביבה)، وتوجهت للسلطات للتأكد من إقامة اللجنة الإلزامية لجودة البيئة وتفعيلها (وفق البند 149ي لقانون البلديات، والّذي يسري على المجالس المحلية والإقليمية وفق البند 13ب لقانون المجالس المحلية). العديد من السلطات استجابت لهذا التوجه، بادرت لإقامة اللجان وعقد جلساتها. لاحقًا نظمت الجمعيات المشريكة استكمالات ومحاضرات لأعضاء لجان البيئة في السلطات.

تقديرًا للسلطات الّتي التزمت بواجبها بإقامة لجنة جودة البيئة ونشرت معلومات للجمهور حول تركيبة اللجنة وعملها، قررنا منح نقاط إضافية للسلطات الّتي بادرت لنشر كهذا في مواقعها.

منهج البحث

يهدف هذا التّقرير إلى عرض صورة واسعة، قدر الإمكان، لمستوى الشّفافيّة في السّلطات المحليّة العربيّة، ولهذا تمّ فحص جميع مواقع الإنترنت التّابعة للسّلطات المحليّة العربيّة في إسرائيل، وصفحاتها في شبكة فيسبوك.

يتمحور التّقرير، أساسًا، حول فحص التزام السّلطات المحليّة العربيّة بتعليمات القانون الّتي تقضي بنشر معلومات ومستندات مختلفة على مواقع الإنترنت. وبما أنّ تعليمات القانون نفسها سارية المفعول على جميع السّلطات المحليّة، فإنّ فحص تطبيقها في كلّ سلطة، يمكّننا من تدريج السّلطات على سُلّم موضوعيّ موحّد ثمّ إجراء مقارنة بينها.

قامت الجمعيّة بجمع المعطيات وفحص نشر المعلومات والمستندات المتعلّقة بالشّفافيّة في مواقع السّلطات المحليّة على الإنترنت خلال الفترة الممتدّة من 02.10.2022 وحتّى 16.10.2022.

خلال هذا البحث، فحصنا نشر نوعين من المعلومات والمستندات في مواقع السّلطات المحليّة على الإنترنت: **الأوّل**، معلومات ومستندات ينبغي على السّلطة نشرها في موقع الإنترنت وفقًا للتّعليمات والقوانين المختلفة الّتي تطرّقنا إليها في الفصل السّابق؛ **الثّاني**، معلومات أساسيّة، لا تقلّ أهمّيّة ويُعتبر نشرها هامًّا ومطلوبًا، إلّا أنّ السّلطة غير ملزمة بنشرها (القائمة الكاملة لبنود المعلومات التي فُحصت تظهر في الملحق).

قُسّمت بنود المعلومات إلى ثلاثة أقسام، لكلّ منها تقييم نقاط مختلف. القسم الأوّل **يحوي بنود معلومات مركزيّة ينصّ عليها القانون** وعددها 19 بندًا. وجود أحد هذه البنود في موقع السّلطة على الإنترنت يُكسبها 6 نقاط. بعض البنود (8 من بينها) تُكسِب السّلطة 3 نقاط إضافيّة إذا شمل الموقع معلومات حولها من سنوات سابقة. مثلًا: توفر معلومات عن ضريبة الأرنونا وموعد دفعها يمكن أن يُكسِب السّلطة 6 نقاط في حال توفرت المعلومات عن سنة 2022 فقط، و3 نقاط في حال توفرت المعلومات عن السّنتين السّابقتين فقط، أو تقييمًا كاملًا (9 نقاط) في حال توفرت المعلومات المتعلّقة بالسّنة الرّاهنة وبسنوات سابقة.

القسم الثّاني يحوي 10 **بنود ثانويّة يقرّها القانون**. وجود كلّ بند منها في موقع السّلطة على الإنترنت يُكسِبها 4 نقاط.

القسم الثّالث يحتوي على **بنود جوهريّة إضافيّة لا ينصّ عليها القانون** وعددها 3 بنود. وجود أحد هذه البنود في موقع السّلطة على الإنترنت يُكسِبها نقطتين (2). وفي حال توفرت معلومات هذا البند عن السّنتين السّابقتين تحصل السّلطة على نقطة (1) إضافيّة. في رأينا، عدم إدراج هذه البنود في القانون لا يعفي السّلطة من نشرها كجزءٍ من واجب الشّفافيّة العامّ. رغم ذلك، ولضمان مُؤشِّر موضوعيّ وموحد لكلّ السّلطات، وبدافع الإنصاف، منحنا هذه البنود تقييمًا أقلّ من التّقييم الّذي أُعطيَ للبنود الّتي يقرّها القانون. قرارنا بإضافة هذه البنود إلى المُؤشِّر مستند إلى رؤيتنا بأنّ الواجبات الّتي ينصّ عليها القانون ليست الحدّ الأقصى الّذي يمكن للسّلطة أن تتذرّع

به وتدّعي بأنّها قامت بكلّ واجباتها نحو الجمهور. نعتقد أنّ على السّلطات، كهيئات قامت لخدمة الجمهور، أن تعمل جاهدة لتحقيق فكرة وجودها، ومن ضمن ذلك أن تعمل بشفافيّة قصوى، حتى بدون واجب قانونيّ رسميّ.

إضافة إلى ما ذكر، أعطيت نقاط إضافية (حتى 4 نقاط) للسلطات الّتي نشرت معلومات حول لجان جودة البيئة في السلطة وعملها. فُحص وجود نشر حول تركيبة اللجنة، محاضر جلساتها، خطط عمل ونشاطات قامت بها (أعطيت نقطة واحدة لكل واحد من هذه المواضيع). هذا الفحص أجري بالإضافة لفحص قيام السلطة بالنشر الإلزامي (ضمن المجموعة الثانية) لمعلومات حول قياسات أجرتها السلطة في مجالات البيئة وفق أنظمة حرية المعلومات (نشر معلومات عن جودة البيئة لمعاينة الجمهور) من العام 2009. **نوضّح**: عدم وجود معلومات حول اللجنة المذكورة لم ينقص من العلامة النهائية الّتي حصلت عليها السلطة، إلّا أن وجود معلومات حول اللجنة أكسب السلطة نقاطًا أضيفت للعلامة النهائية.

أما بالنسبة لشبكات التواصل، ونظرًا لعدم وجود أوامر قانونية تنظم هذا النوع من النشر، فقد اقتصر البحث على فحص تفعيل صفحات على تلك الشبكات، دون منح علامة ضمن النتيجة النهائية للمؤشر، حيث أجرت الجمعية فحصًا كميًا لعدد المنشورات الّتي نشرت في كل صفحة منذ مطلع العام 2022 ولغاية يوم 01.10.2022.

الرّسم البيانيّ 1: تقسيم البنود الّتي فُحصت والتّقييم الّذي أُعطيَ لكلّ بند

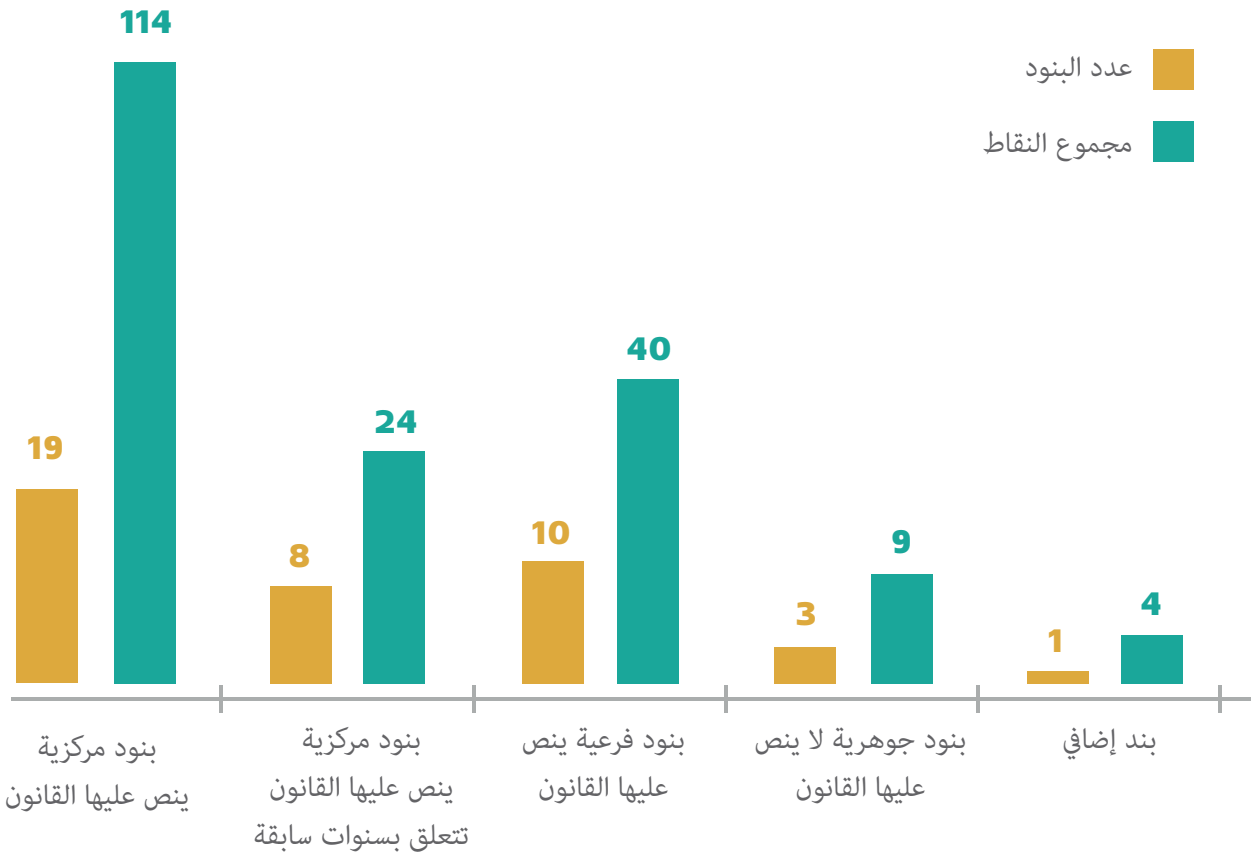

مجموع النّقاط الأقصى الّذي تستطيع السّلطة الحصول عليه هو 191 نقطة (187 نقطة ضمن البنود التى فحصت و 4 نقاط إضافية يمكن الحصول عليها بناء على نشر حول عمل لجنة جودة البيئة في السلطة). بعد الفحص وتلخيص النّتائج أُعطيت لكلّ سلطة علامتان نهائيّتان: **الأولى**، مجموع النّقاط الّتي اكتسبتها (من 187 نقطة)؛ **والثانية**، نسبة النّقاط الّتي حصلت عليها من مجمل النّقاط الممكنة.[3]

بعد فحص مواقع السّلطات المحليّة كلّها قُسِّمت هذه السّلطات إلى ثلاث مجموعات وفقًا للنّتيجة النّسبيّة النّهائيّة الّتي حصلت عليها: السّلطات الّتي حصلت على نتيجة أعلى من 65% من مجمل النّقاط الممكنة؛ السّلطات الّتي حصلت على 50% حتّى 65%؛ والسّلطات الّتي حصلتْ على أقلّ من 50%.

تجدر الإشارة إلى أنّ المُؤشِّر لا يهدف إلى توزيع علامات للسّلطات المحليّة. التّقييم في هذه الحالة ليس هدفًا إنّما هو وسيلة تتيح للسّلطات، الوزارات والجمهور عامة الحصول على صورة شاملة عن مدى شفافيّة عمل السّلطات المحليّة العربيّة. كما تتيح هذه الوسيلة أيضًا إمكانيّة المقارنة بين السّلطات المحليّة، متابعة التّغييرات ومحاولة تشخيص صعوبات معيّنة تواجه السلطات.

3 بإمكانكم الحصول على اللائحة الكاملة (ضمن ملف "Excel") الّتي تحتوي على مجمل نتائج الفحص لكافة السلطات.

خلاصة النّتائج

نتائج عامّة

تبيّن من خلال الفحص أنه لا توجد أيّ سلطة محليّة ضمن المجموعة الأولى (أي لم تحصل أيّ سلطة محليّة على علامة أعلى من 65%). 13 سلطة محليّة فقط حصلت على علامة تتراوح بين 50%-65%، 71 سلطة حصلت على علامة دون ال50%، وسلطة واحدة (المجلس الإقليمي بستان المرج) عملت في فترة إجراء الفحص بدون موقع إلكتروني.

الرّسم البيانيّ 2: تقسيم مواقع الإنترنت التّابعة للسّلطات المحلّيّة العربيّة إلى مستويات بناء على نتائج الفحص

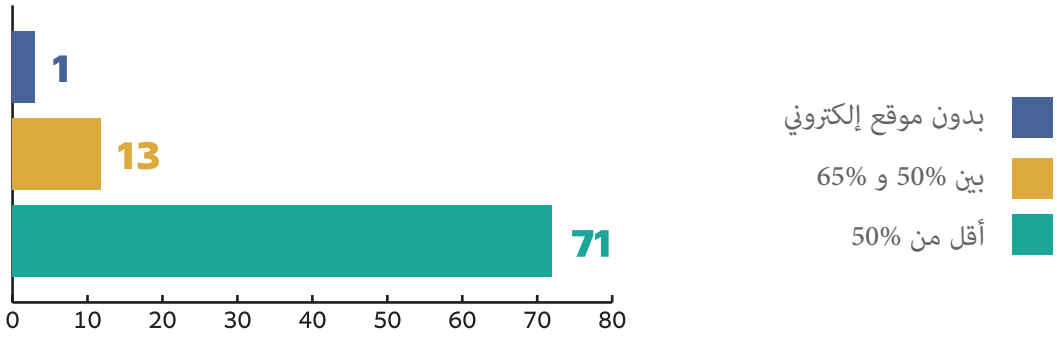

السلطات المحلية الّتي كانت ضمن المجموعة الثّانية وحصلت على علامات تتراوح بين 50% و65% هي المجالس المحلية في البعينة النجيدات، دير الأسد، إعبلين، كفركما، عيلبون، عين قنيا، نحف، جسر الزرقاء، كفرقرع، عسفيا، جلجولية، والبلديات: أم الفحم وطمرة.

تجدر الإشارة الى أن بعض السلطات تدير مواقعًا شبه فارغة. كما تظهر نتائج الفحص، بعض تلك المواقع تتضمن معلومات قليلة تتمثل بأرقام هواتف أو ما شابه، وبعضها الآخر لم يحتلن منذ سنوات.

رغم ذلك، فبالمجمل معدل النقاط الّتي اكتسبتها السلطات في ارتفاع مستمر، وإن كان بوتيرة بطيئة. حيث كان المعدل **21%** عام 2017، ارتفع إلى **23%** عام 2018، إلى **27%** عام 2019، إلى **32%** عام 2020، إلى **33%** عام 2021، وهذا العام وصل إلى **37%**.

الرّسم البيانيّ 3: عدد السلطات الّتي بدون موقع ومعدل النقاط للموقع على مدار السنوات

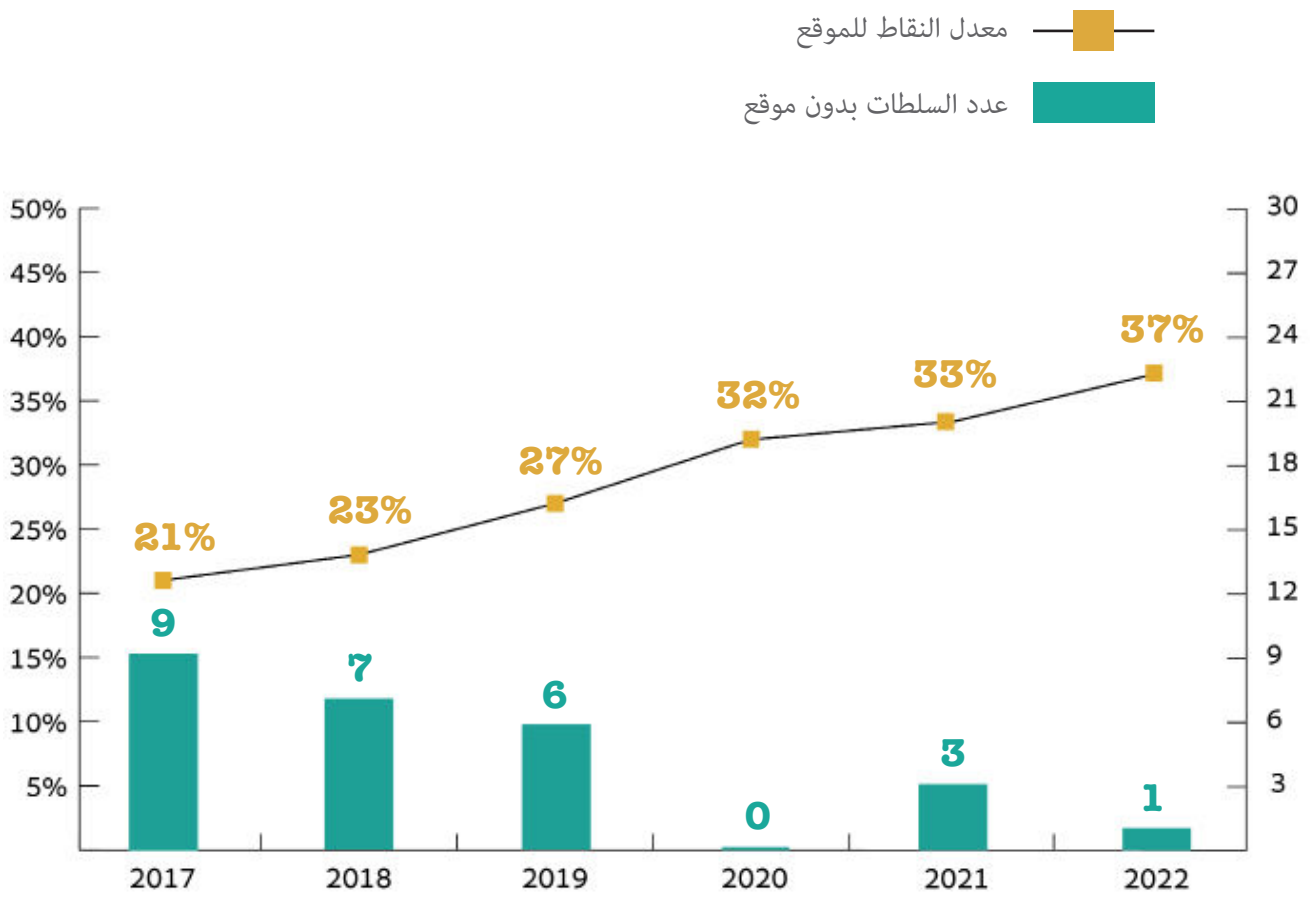

ملخص النتائج النهائية

الجدول يعرض النتائج النهائية (بالنسبة المئوية) لمؤشر الشفافية 2022 والتغيير الّذي حصل مقارنة مع نتائج السنة السابقة.

السلطة المحلية	تقييم عام 2022	التغيير مقارنة مع السنة السابقة
البطوف	24%	-2%
البعنة	38%	↑ 24%
البقيعة	28%	-2%
الجش	28%	-1%
الرامة	22%	1%
الرينة	39%	2%
الزرازير	20%	4%
الطيبة	11%	↓ -39%
الطيرة	29%	4%
الغجر	31%	9%
الفريديس	16%	0%
القسوم	44%	↑ 11%
اللقية	24%	-5%
المزرعة	41%	↑ 22%
المشهد	35%	-3%
المغار	48%	8%
الناصرة	32%	↓ -12%
أبو سنان	34%	6%
أبو غوش	22%	-2%
أم الفحم	63%	0%
إعبلين	53%	0%
إكسال	43%	↑ 14%

السلطة المحلية	تقييم عام 2022	التغيير مقارنة مع السنة السابقة
باقة الغربية	38%	4%
بستان المرج	-	0%
بسمة	39%	2%
بسمة طبعون	21%	-1%
بعينة نجيدات	58%	↑ 12%
بقعاثا	42%	↑ 17%
بيت جن	42%	9%
بئر المكسور	38%	4%
تل السبع	28%	6%
جت	37%	-7%
الجديدة المكر	32%	↑ 14%
جسر الزرقاء	54%	↑ 30%
جلجولية	62%	↑ 34%
جولس	33%	3%
حرفيش	19%	5%
حورة	33%	2%
دالية الكرمل	47%	↑ 11%
دبورية	35%	-3%
دير الأسد	51%	-1%
دير حنا	41%	-3%
رهط	45%	-6%
زيمر	17%	0%

الأسهم الخضراء تعبّر عن تحسن ملحوظ؛ الأسهم الحمراء تعبّر عن تراجع ملحوظ. في باقي الحالات كان التغيير بسيطًا.

السلطة المحلية	تقييم عام 2022	التغيير مقارنة مع السنة السابقة
ساجور	8%	8%
سخنين	49%	3%
شبلي أم الغنم	23%	-6%
شعب	27%	-3%
شفاعمرو	34%	7%
شقيب السلام	44%	1%
طرعان	47%	10%
طلعة عارة	28%	-10%
طمرة	60%	19%
طوبا الزنغرية	2%	2%
عرابة	42%	-10%
عرعرة	42%	12%
عرعرة النقب	44%	-3%
عسفيا	50%	21%
عيلبون	53%	29%
عيلوط	49%	17%
عين قنيا	50%	3%
عين ماهل	39%	2%
فسوطة	42%	1%
قلنسوة	28%	6%
كابول	49%	6%
كسرى سميع	42%	-12%

السلطة المحلية	تقييم عام 2022	التغيير مقارنة مع السنة السابقة
كسيفة	47%	2%
كعبية طباش حجاجرة	22%	8%
كفربرا	47%	3%
كفرقاسم	40%	-5%
كفرقرع	59%	4%
كفركما	51%	4%
كفركنا	32%	1%
كفرمندا	23%	-15%
كفرياسيف	49%	-1%
كوكب أبو الهيجاء	41%	-9%
مجد الكروم	37%	-5%
مجدل شمس	46%	4%
مسعدة	33%	5%
معليا	29%	9%
نحف	52%	-3%
واحة الصحراء	43%	4%
يافة الناصرة	44%	5%
يانوح جث	31%	6%
يركا	19%	7%

علاوةً على النّتائج العامّة، قرّرنا التطرّق بتوسع لجزء من النّتائج وعرض بعض المواضيع المختارة الّتي من شأنها إعطاء صورة أوسع وأعمق لكيفيّة تعاطي السّلطات المحليّة العربيّة مع قيمة الشَّفافيّة.

بنود جوهريّة ينصّ عليها القانون

مسح لأهمّ نشاطات السّلطة في السّنة السّابقة

يلزم القانون السلطة بنشر مسح لأهم نشاطاتها في السنة السابقة. تعطي هذه المعطيات لمحة حول المشاريع الّتي نفّذتها السّلطة، من ضمن ذلك تطوير مشاريع البنية التحتية، وميزات الاستثمار في المجالات الحياتيّة المختلفة الّتي تهمّ المواطنين. تتيح هذه المعلومات للجمهور الاطّلاع على سُلّم أولويّات السّلطة في تنفيذ المشاريع على أرض الواقع - والّذي يكون في بعض الأحيان مختلفًا عن سُلّم الأولويّات المخطّط مسبقًا - وإبداء رأيه في الموضوع.

9% من السّلطات المحلّيّة العربيّة فقط قامت بهذا الواجب كاملاً، 25% من السّلطات قامت بهذا الواجب جزئيًّا، و66% من السّلطات لم تقم بهذا الواجب أبدًا.

الرّسم البيانيّ 4: تطبيق واجب نشر تغطية لأهمّ نشاطات السّلطة في السّنة السّابقة

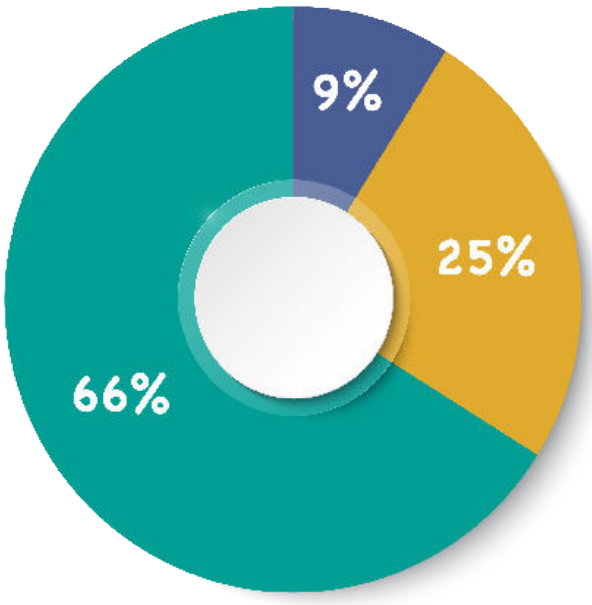

السلطات الّتي قامت بهذا الواجب كاملًا

السلطات الّتي قامت بهذا الواجب جزئيًا

السلطات الّتي لم تقم بهذا الواجب أبدًا

تصوّر مستقبليّ لأهمّ النّشاطات المخطّط لها للسّنة الرّاهنة

بالإضافة إلى واجب نشر أهمّ نشاطات السّلطة في السّنة السّابقة، ينبغي على السّلطة إعلام الجمهور بتخطيطها الشّامل للسّنة الرّاهنة، بما في ذلك عرض المشاريع المستمرّة من السّنوات السّابقة، المشاريع، الأهداف والبرامج المخطّط لها للسّنة الرّاهنة.

8% من السّلطات المحليّة العربيّة فقط قامت بهذا الواجب كاملاً، 10% من السّلطات المحلّيّة قامت به جزئيًّا، و82% من السّلطات المحلّيّة لم تقمْ بهذا الواجب أبدًا.

الرّسم البيانيّ 5: تطبيق واجب نشر تصوّر مستقبليّ لأهمّ نشاطات السّلطة للسّنة الرّاهنة

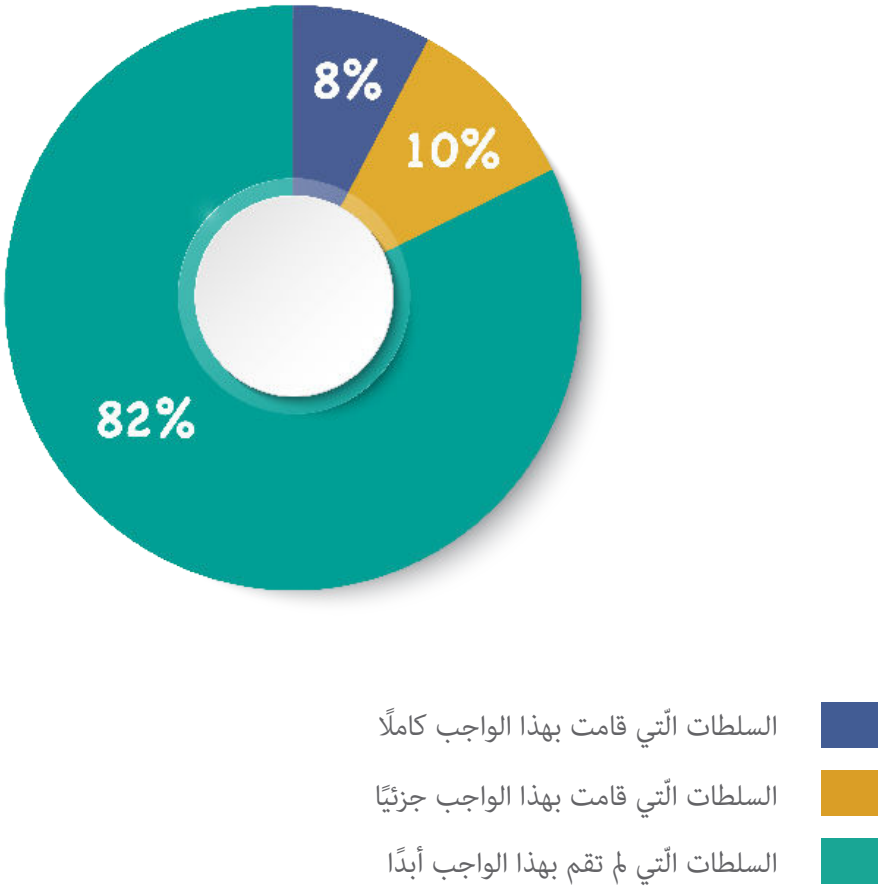

ميزانيّة السّلطة للسّنة الرّاهنة

نشر ميزانيّة السّلطة هو أحد الوسائل المركزيّة لتعزيز قيمة الشَّفافيّة وبناء الثقة بين السلطة والجمهور الّذي تخدمه. تُعتبر الميزانيّة الوثيقة الأساسيّة الّتي تفصّل النّهج الّذي ستنتهجه السّلطة في توزيع الموارد العامّة، بما في ذلك التّوظيف المخطّط لأموال الضّرائب الّتي يدفعها الجمهور. الاطّلاع على ميزانيّة السّلطة يُعرّفنا على استثماراتها المتوقعة، وبالتّالي على سُلم أولوياتها، كما يُمكّن الجمهور من بلورة انطباع والتّوصل إلى استنتاجات حول إيفاء رئيس السّلطة بوعوده الّتي صرّح بها.

26% من السّلطات المحليّة العربيّة فقط قامت بهذا الواجب، بينما تقاعست عنه 74% من السّلطات.

الرّسم البيانيّ 6: تطبيق واجب نشر ميزانيّة السّلطة الجماهيريّة للسّنة الرّاهنة

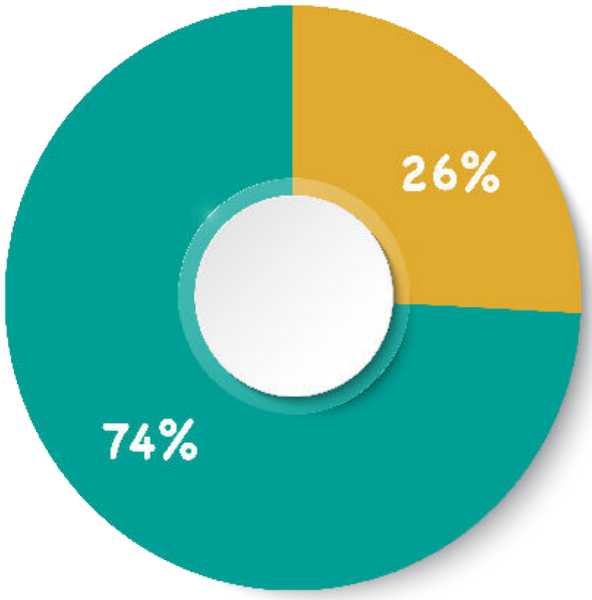

السلطات الّتي قامت بهذا الواجب

السلطات الّتي لم تقم بهذا الواجب

القوانين المساعِدة في السّلطة

تشمل صلاحيّات السّلطة المحليّة صلاحيّة إقرار قوانين مساعِدة من شأنها تنظيم وتحسين عملها. عادةً ما تُقرّ السّلطات المحليّة قوانين مساعِدة لحفظ النّظام في البلدة، الحفاظ على النّظافة، ضمان ساعات راحة والحفاظ على جَودة البيئة. القوانين المساعِدة تؤثّر بشكل مباشر على حياة المواطنين، ومن هنا تأتي ضرورة نشر هذه القوانين على موقع الإنترنت.

64% من السّلطات المحليّة العربيّة قامت بهذا الواجب كاملاً، 9% من السّلطات قامت بهذا الواجب جزئيًّا، حيث اكتفت بذكر أسماء القوانين المساعدة (أو بعضها) دون نشرها، و27% من السّلطات لم تقم بهذا الواجب أبدًا.

الرّسم البيانيّ 7: نشر القوانين المساعِدة الّتي أقرّتها السّلطة

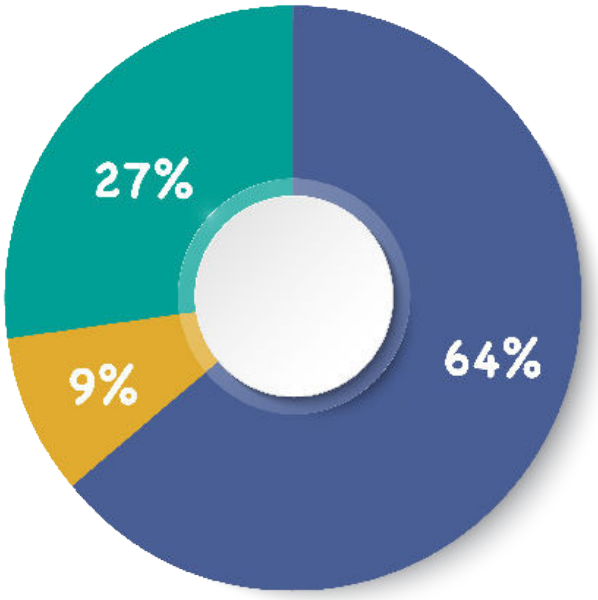

السلطات الّتي قامت بهذا الواجب كاملًا

السلطات الّتي قامت بهذا الواجب جزئيًا

السلطات الّتي لم تقم بهذا الواجب أبدًا

ملخّص التّقارير الماليّة

إذا اعتبرنا الميزانيّة خارطة طريق لمدخولات السّلطة ومصروفاتها المتوقّعة في المجالات المختلفة، فإنّ التّقارير الماليّة تعرض نهاية تلك الطّريق وتُبيّن للجمهور نتائج عمل السلطة على أرض الواقع. فضلاً عن ذلك، يتطرّق ملخّص التّقارير الماليّة إلى المخاطر الّتي ستواجه السّلطة مستقبلاً (من إجراءات قضائيّة أو تغييرات تنظيميّة)، وإلى قيمة الممتلكات الّتي بحوزة السّلطة.

2% من السّلطات نشرت ملخّص التّقارير الماليّة للسّنة الأخيرة (2021) فقط، دون نشر تقارير من سنوات سابقة، 4% من السلطات نشرت تقارير السنة الأخيرة وواحدة من السنتين السابقتين، 53% من السّلطات قامت بنشر ملخّص التّقارير الماليّة لواحدة من السنتين السابقتين (دون السنة الأخيرة)، و 41% من السّلطات المحلّيّة العربيّة لم تقم بهذا الواجب إطلاقًا.

الرّسم البيانيّ 8: نشر ملخّص التّقارير الماليّة

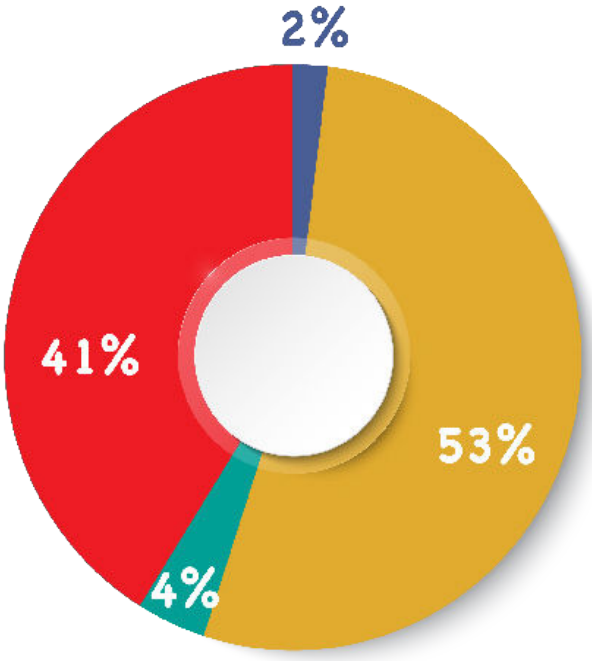

- السّلطات الّتي نشرت ملخّص التّقارير الماليّة للسّنة الأخيرة (2021) فقط
- السّلطات الّتي نشرت ملخّص التّقارير الماليّة لواحدة من السنتين السابقتين
- السّلطات الّتي نشرت ملخّص التّقارير الماليّة للسّنة الأخيرة (2021) وواحدة من السنتين السابقتين
- السلطات الّتي لم تقم بهذا الواجب أبدًا

إقرار أثمان ضريبة الأملاك (الأرنونا) ومواعيد دفعها

ضريبة الأملاك (الأرنونا) هي الضريبة البلديّة الأساسيّة الّتي تفرضها السّلطة المحليّة على مواطنيها. المدخولات الواردة من جباية ضريبة الأرنونا هي جزء هامّ من المدخولات السّنويّة لكل سلطة محليّة، وهي تُصرف في خدمة الجمهور حسب أولويّات السّلطة. واجب دفع هذه الضّريبة مُلقى على عاتق كلّ صاحب مُمتلك في البلدة، وتختلف قيمة الضريبة وفقًا لنوع استخدام هذا المُمتلك (أرنونا المصالح التّجاريّة أعلى بكثير من أرنونا السّكن). بناءً على ذلك، من الطّبيعيّ أن يكون من حقّ المواطن الاطّلاع على أمر الأرنونا الّذي يُقِرّ أثمان الأرنونا لكلّ أنواع الممتلكات، والحصول على شرح كافٍ حول مواعيد الدّفع وإمكانيّات تقسيط المبلغ. بالإضافة إلى ذلك، من المهمّ أن تتوفر معطيات عن قيمة الأرنونا في السّنوات السّابقة، لكي يتمكّن الجمهور من مقارنة المعطيات وتحليلها.

41% من السّلطات المحلّيّة العربيّة نشرت أثمان الأرنونا ومواعيد دفعها للسّنة الرّاهنة وللسّنتين السّابقتين أيضًا، 14% من السّلطات نشرت ثمن الأرنونا للسّنة الرّاهنة وسنة سابقة، 12% من السّلطات نشرت ثمن الأرنونا ومواعيد دفعها للسّنة الرّاهنة فقط، 8% من السّلطات نشرت هذه المعلومات عن السّنتين السّابقتين لكنّها لم تنشر معلومات بشأنها عن السّنة الرّاهنة، 1% من السّلطات نشرت معلومات عن واحدة من السّنتين السّابقتين فقط، أمّا بقيّة السّلطات، وتبلغ نسبتها 24%، فلم تقم بهذا الواجب أبدًا.

الرّسم البيانيّ 9: نشر أثمان الأرنونا ومواعيد دفعها

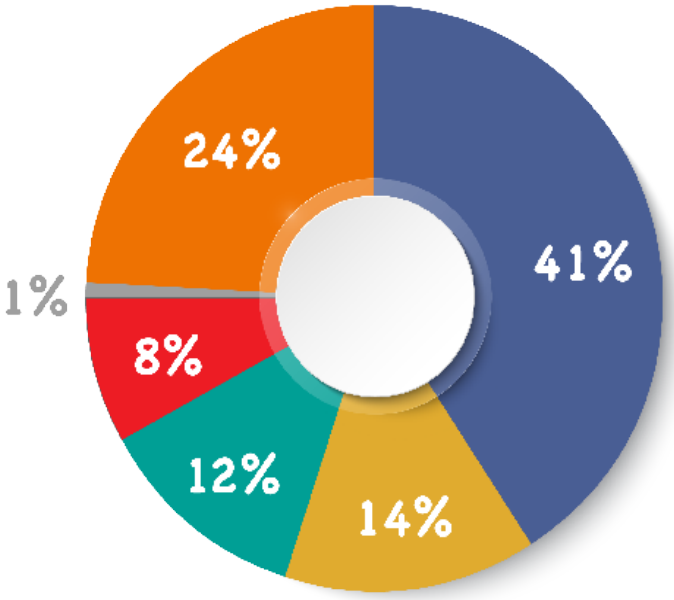

السلطات الّتي قامت بهذا الواجب للسنة الراهنة والسنتين السابقتين
السلطات الّتي قامت بهذا الواجب للسنة الرّاهنة وسنة سابقة
السلطات الّتي قامت بهذا الواجب للسّنة الرّاهنة فقط
السلطات الّتي قامت بهذا الواجب للسنتين السابقتين فقط
السلطات الّتي قامت بهذا الواجب لسنة سابقة واحدة فقط
السلطات الّتي لم تقم بهذا الواجب أبدًا

محاضر جلسات السّلطة المنعقدة بأبواب مفتوحة

محضر جلسة مجلس السّلطة هو وثيقة تفصّل تاريخ ومكان انعقاد الجلسة، المشاركين فيها، المواضيع المتناولة وموقف المشاركين منها. أهميّة نشر المحاضر معروفة ونحن في غنى عن الإسهاب في الشّرح عنها، فهي تطبيق للشّفافيّة بشأن عمل منتخبي الجمهور ومواقفهم من جهة، وآليّة فعّالة لتشجيع المشاركة الجماهيريّة والرّقابة من جهة أخرى.

41% من السّلطات المحليّة نشرت محاضر جلسات السّنة الرّاهنة والسّنتين السّابقتين، 5% من السّلطات نشرت محاضر جلسات السّنة الرّاهنة وسنة سابقة، 12% من السّلطات نشرت محاضر جلسات السّنة الرّاهنة فقط، 33% من السّلطات قامت بهذا الواجب بشكلٍ جزئيّ مقتضب، و9% منها لم تُطلع الجمهور على أيّ محضر من محاضر جلساتها في الثلاث سنوات الأخيرة.

الرّسم البيانيّ 10: نشر محاضر جلسات السّلطة

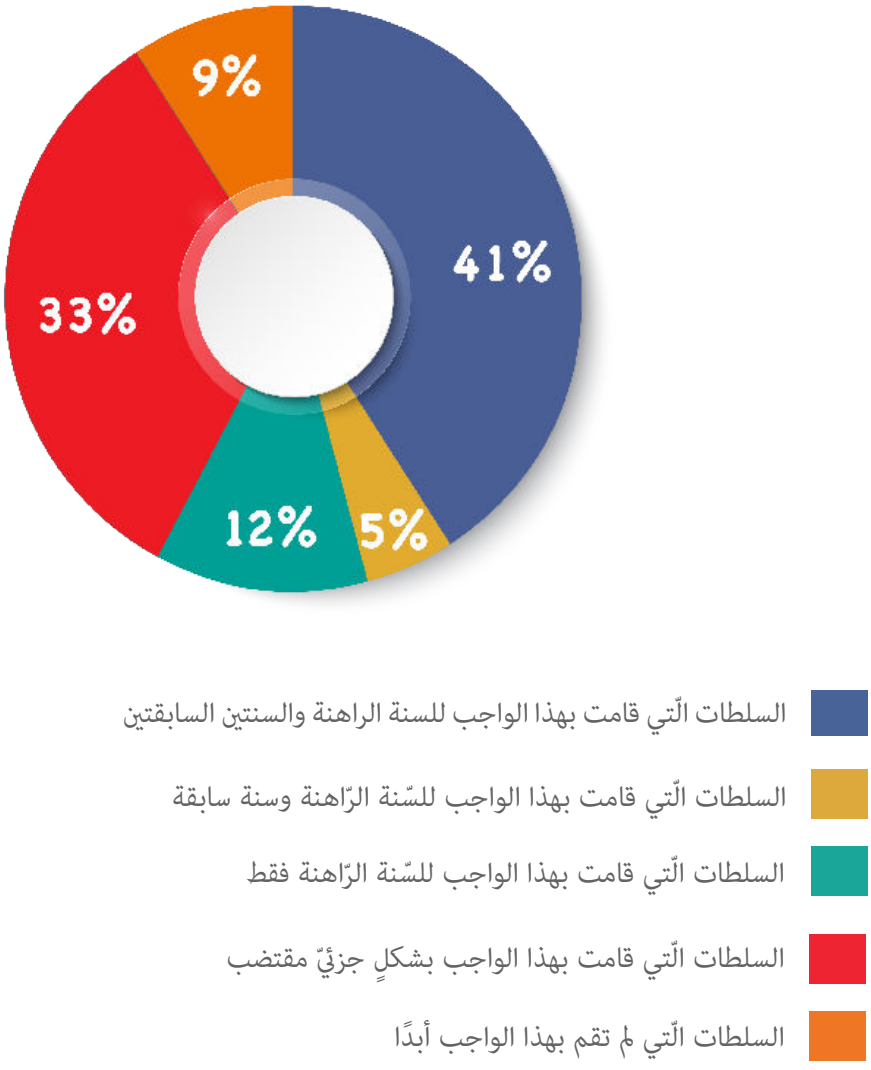

تسجيل صوتي لجلسات السّلطة المنعقدة بأبواب مفتوحة[4]

واجب نشر تسجيلات صوتية لجلسات السّلطة يضيف ركيزةً أخرى إلى واجب نشر محاضر الجلسات ويُعزّز الشّفافيّة في الحُكم المحليّ. يُقال عادةً أنّ الجمهور يشارك في جلسات السّلطة بشكل غير مباشر، من خلال ممثليه الّذين انتخبهم. تسجيل الجلسات يُتيح للجمهور مشاركةً أكثر واقعيّة. من خلال الاستماع إلى تسجيل جلسات السّلطة يستطيع الجمهور أخذ انطباع عن عمل السّلطة، عمل رئيس السّلطة وعمل منتخبي الجمهور الّذين هم جزء هامّ من منظومة الكبح والموازنة في الديمقراطيّة المحليّة.

8% من السّلطات المحليّة العربيّة فقط نشرت تسجيل جلسات السّنة الرّاهنة والسّنتين السّابقتين، 5% من السلطات نشرت تسجيلات السنة الحاليّة وسنة سابقة، 8% من السّلطات نشرت تسجيل جلسات السّنة الرّاهنة فقط، 18% من السّلطات نشرت تسجيل جلسات السّنتين السّابقتين دون السّنة الرّاهنة، 19% من السلطات نشرت تسجيل الجلسات لواحدة من السنتين السابقتين دون السنة الراهنة، و42% من السّلطات لم تنشر أيّ تسجيل لجلساتها في الثلاث سنوات الأخيرة.

الرّسم البيانيّ 11: نشر تسجيلات صوتية لجلسات المجلس

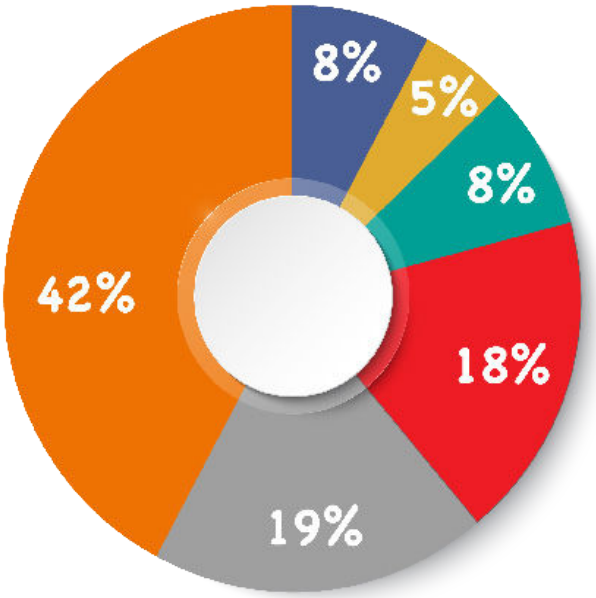

- السلطات الّتي قامت بهذا الواجب للسنة الراهنة والسنتين السابقتين
- السلطات الّتي قامت بهذا الواجب للسنتين السابقتين فقط
- السلطات الّتي قامت بهذا الواجب للسّنة الرّاهنة وسنة سابقة
- السلطات الّتي قامت بهذا الواجب لسنة سابقة واحدة فقط
- السلطات الّتي قامت بهذا الواجب للسّنة الرّاهنة فقط
- السلطات الّتي لم تقم بهذا الواجب أبدًا

4 نعنيه بهذا السياق أن تعديل القانون الّذي يلزم بنشر تسجيل جلسات المجالس المحليّة والإقليميّة (وليس البلديات) جاء على أثر التماس قدمته الجمعية ضد وزير الداخليّة (בג"ץ 6606/15 עורכי דין לקידום מנהל תקין (ע"ר) נ' שר הפנים, ניתן ביום 21.02.2016).

شروط ومتطلّبات ترخيص المصالح التّجاريّة

ينبغي على السّلطة المحليّة أن تشجع التطور الاقتصادي في نطاق نفوذها، وذلك بغية تعزيز المصلحة العامّة. ومن ضمن ذلك، فهي مسؤولة عن تطبيق قانون ترخيص المصالح التّجاريّة من عام 1968، وعن إعطاء تراخيص للمصالح التّجاريّة الّتي تعمل في منطقة نفوذها. تكمن أهمّيّة قانون ترخيص المصالح التّجاريّة في أهدافه الّتي تشمل الحفاظ على سلامة الجمهور وصحته، منع الإزعاج ودرْء المخاطر، المحافظة على البيئة، الحماية من أمراض الحيوانات، والتّحقق من الالتزام بقوانين التّخطيط والبناء. بناءً على ذلك، فإنّ نشر الشّروط والمتطلّبات المتعلّقة بترخيص المصالح التّجاريّة هو خطوة أساسيّة لتشجيع التطور الاقتصادي ولتحقيق أهداف قانون ترخيص المصالح التّجاريّة.

72% من السّلطات المحلّيّة العربيّة نشرت الشّروط والمتطلّبات المتعلّقة بترخيص المصالح التّجاريّة بشكل كامل، 3% من السّلطات نشرت الشّروط والمتطلّبات بشكل جزئي، و25% من السّلطات لم تنشر للجمهور أيّ معلومات تتعلّق بشروط ومتطلبات ترخيص المصالح التّجاريّة.

الرّسم البيانيّ 12: نشر شروط ومتطلّبات ترخيص المصالح التّجاريّة

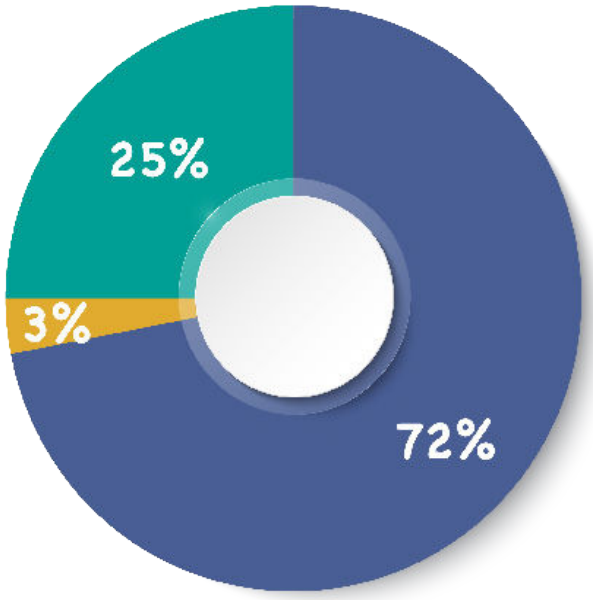

السلطات الّتي قامت بهذا الواجب كاملًا

السلطات الّتي قامت بهذا الواجب جزئيًا

السلطات الّتي لم تقم بهذا الواجب أبدًا

نشر مُنتَظم لمناقصات قبول عاملين في السّلطات المحلّيّة

يُلزم القانون السّلطات المحليّة بنشر مناقصات لقبول عاملين، وذلك في الصّحف، في لوحة الإعلانات التّابعة للسّلطة، وفي موقعها على الإنترنت. النّشر في الصّحف في هذه الأيّام مشكوكٌ بمدى فعاليّته، في ظلّ تضاؤل انتشار الصّحف المطبوعة واعتماد الجمهور بشكلٍ أساسيّ على عالم الرّقميّات لتلقّي المعلومات. لذا، فالنّشر في الموقع يَعرض الإعلان للجمهور على نطاق أوسع، ومن المرجّح أن يزيد ذلك من عدد المتقدّمين للعمل، ويتيح للسّلطة، بالتّالي، قبول مُرشَّحين أكثر كفاءةً.

66% من السّلطات المحلّيّة العربيّة نشرت مناقصات قبول عاملين بشكل كامل، 19% من السّلطات قامت بهذا الواجب بشكل جزئي، و 15% من السّلطات لم تنشر أي معلومات في هذا الصدد.

الرّسم البيانيّ 13: النّشر المُنتظَم لمناقصات قبول عاملين

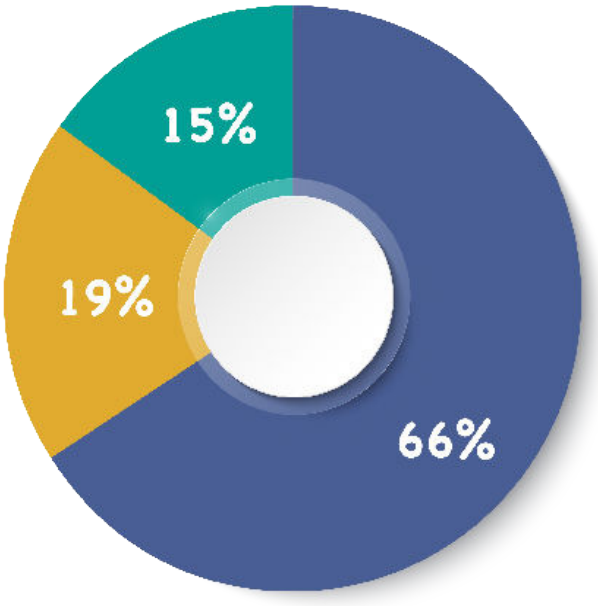

السلطات الّتي قامت بهذا الواجب كاملًا

السلطات الّتي قامت بهذا الواجب جزئيًا

السلطات الّتي لم تقم بهذا الواجب أبدًا

بنود فرعيّة يقرّها القانون

معلومات حول دعم السلطة لجمعيّات ومؤسسات غير ربحيّة، أسماء متلقي الدعم وقيمة الدعم

من ضمن صلاحيات السلطة المحلية، تستطيع السلطة رصد جزء من ميزانيتها لدعم جمعيّات ومؤسسات غير ربحيّة، وذلك لتعزيز الأنشطة الثقافية، التربوية والرياضية. وفق مرسوم أقرته وزارة الداخلية، على السلطة إجراء شبه منافسة علنيّة لتوزيع هذه الموارد، حيث تعلن مسبقًا عن سلم أولوياتها والمعايير الّتي تتبعها، وتتيح للمؤسسات والجمعيات إمكانية التوجه بطلب للحصول على دعم مادي من السلطة. لضمان نزاهة هذه السيرورة وتعزيز حق الجمهور في المعرفة، يتوجب على السلطة المحليّة أن تنشر معايير الدعم، وأن تنشر بعد ذلك أسماء المؤسسات الّتي حصلت على دعم من خزينة السلطة وقيمة ذلك الدعم.

بموجب الفحص تبيّن أن 2% من السلطات المحليّة نشرت كامل المعلومات الملزمة بنشرها، 17% من السلطات نشرت معلومات جزئيّة، اقتصرت على شرح حول إمكانية التقدم بطلب للحصول على دعم، أما باقي السلطات (81%) فلم تنشر أي معلومات في هذا الجانب.

الرّسم البيانيّ 14: معلومات حول دعم جمعيات ومؤسسات غير ربحيّة

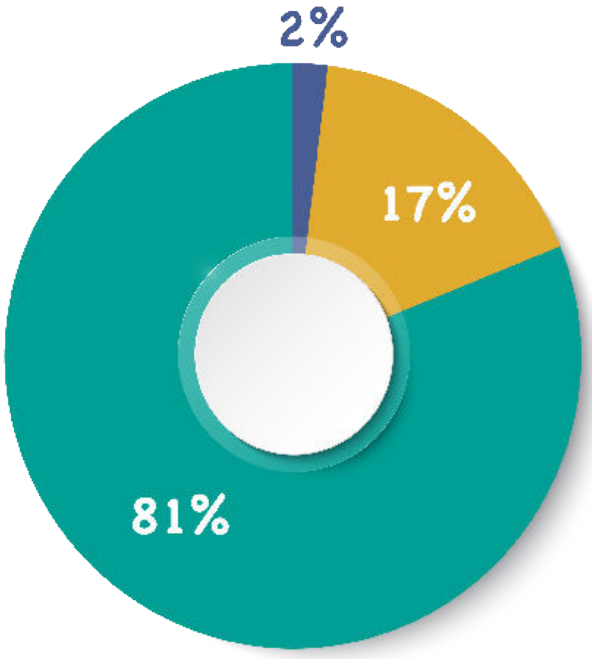

السلطات الّتي قامت بهذا الواجب كاملًا

السلطات الّتي قامت بهذا الواجب جزئيًا

السلطات الّتي لم تقم بهذا الواجب أبدًا

معلومات عن ملاءَمات الإتاحة الّتي نُفِّذت وتفاصيل مُركّز الإتاحة

كما هو معلوم، هدف السّلطة المحلّيّة هو خدمة الجمهور بكُليّته. ينبغي على السّلطة بذل قصارى جهدها لتنفيذ الخطوات المناسبة في مجال الإتاحة للأشخاص مع إعاقة. ومن ضمن ذلك، واجب السّلطة في اتّخاذ خطوات لإتاحة البنى التّحتيّة، المواصلات، أماكن العمل والمؤسّسات العامّة. بموجب القانون، يجب على السّلطة أن تنشر في موقعها على الإنترنت معلومات حول الأعمال الّتي قامت بها في مجال الإتاحة وأن تحيط الجمهور علمًا بتفاصيل مُركّز الإتاحة.

29% من السّلطات المحلّيّة العربيّة قامت بهذا الواجب كاملاً، 39% من السّلطات قامت بهذا الواجب جزئيًّا، و32% من السّلطات لم تقم بهذا الواجب أبدًا.

الرّسم البيانيّ 15: نشر معلومات عن ملاءَمات الإتاحة الّتي نُفِّذت وتفاصيل مُركّز الإتاحة

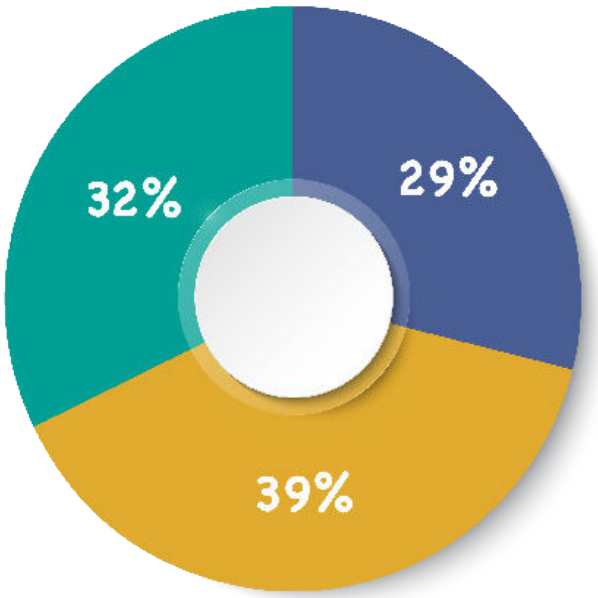

السلطات الّتي قامت بهذا الواجب كاملًا

السلطات الّتي قامت بهذا الواجب جزئيًا

السلطات الّتي لم تقم بهذا الواجب أبدًا

نشر الخطة السنويّة لتشغيل أشخاص مع إعاقة في السلطة المحليّة

بموجب قانون مساواة حقوق الأشخاص مع إعاقة، على السلطة المحليّة ضمان تمثيل لائق لموظفين مع إعاقة في صفوف موظفيها، بحيث تصل نسبتهم لغاية 5% من مجمل الموظفين. ما لم تصل السلطة إلى هذا الهدف، يتوجب عليها نشر خطة سنويّة للوصول إلى تمثيل مناسب، حسب القانون المذكور. في السنوات الأخيرة بدأت بعض السلطات بوضع خطط كهذه ونشرها إلّا أن نسبة تلك السلطات مازالت قليلة.

تبيّن من البحث أن 19% من السلطات نشرت خطتها لتشغيل أشخاص مع إعاقة، فيما لم تقم باقي السلطات، ونسبتها 81% بهذا الواجب.

الرّسم البيانيّ 16: نشر الخطة السنوية لتشغيل أشخاص مع إعاقة

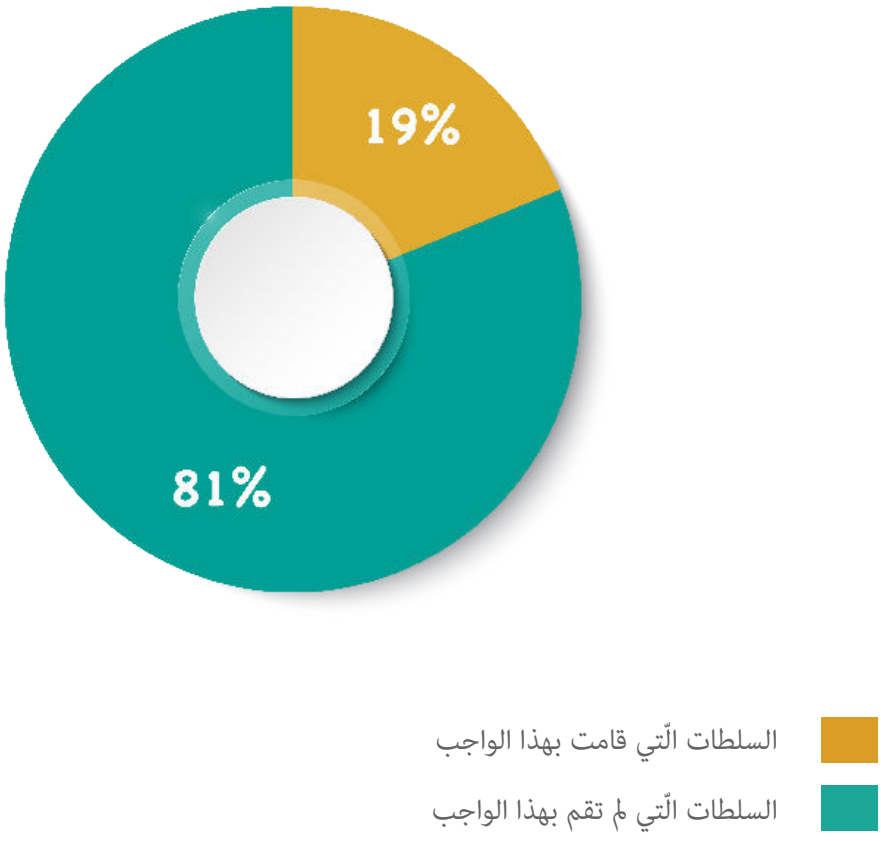

معلومات عن جودة البيئة وفق أنظمة حرية المعلومات (نشر معلومات عن جودة البيئة)

تلزم أنظمة حرية المعلومات (نشر معلومات عن جودة البيئة لمعاينة الجمهور) من العام 2009 كل سلطة محلية بنشر معلومات ومعطيات قاستها حول مخاطر بيئية مختلفة، مثل انبعاث مواد ملوثة، رائحة أو إشعاع. على السلطة أن تنشر اسم المواد المذكورة، كميّتها وتركيزها، نوع ودرجة الضجيج أو الإشعاع، الخ... وعليها أيضًا أن تنشر تفاصيل تتعلق بمكان، موعد وطريقة إجراء القياس. نشر كهذا من شأنه رفع الوعي للقضايا البيئيّة، ويسمح للجمهور بلورة رأيه والعمل لمكافحة تلك الآفات.

6% من السلطات قامت بهذا الواجب بشكل كامل أو جزئي، بينما تجاهلته 94% من السلطات المحلية.

الرّسم البيانيّ 17: نشر معلومات عن جودة البيئة وفق أنظمة حرية المعلومات (نشر معلومات عن جودة البيئة)

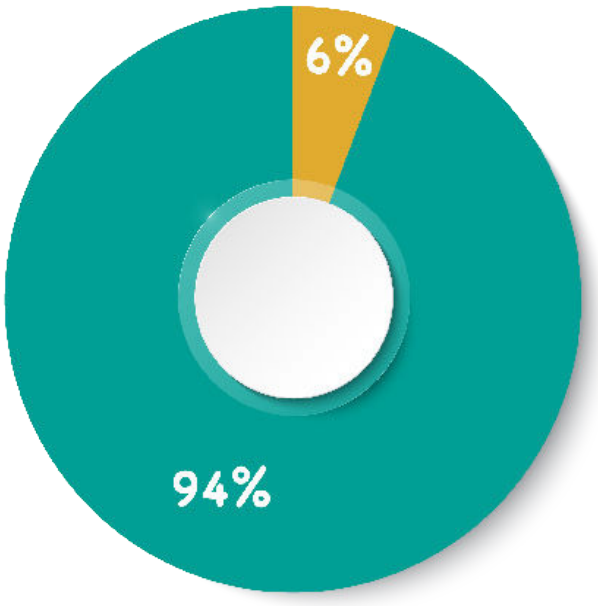

السلطات الّتي قامت بهذا الواجب بشكل كامل أو جزئي

السلطات الّتي لم تقم بهذا الواجب أبدًا

مواضيع هامّة لم ينصّ عليها القانون

تقارير المراقب الدّاخلي للسّلطة المحلّيّة

تقرير المراقب الداخلي هو مستند شامل يفحص عمل السّلطة في سنة معيّنة. يدور التّقرير حول كيفيّة عمل السّلطة، تصرّف عامليها، إدارة حساباتها، استغلال الموارد العامّة، تحقيق الأهداف وغيرها. لذلك، يُعتبر نشر التّقرير على الملأ أمر ضروري، لكي يتسنى للجمهور الاطّلاع عليه ووضع الإصبع على حالات الخلل في عمل السّلطة، متابعة تصحيحها وضمان عدم تكرارها. تجدر الإشارة إلى أنّ نشر ملف تقرير المراقب على الموقع هو أمر بسيط جدًّا ولا يتطلّب جهدًا خاصًّا.

16% من السّلطات المحليّة العربيّة فقط نشرت تقرير المراقب الداخلي لسنة الرقابة الأخيرة وتقاريرًا من السنتين السابقتين، 6% من السلطات نشرت تقاريرًا من السنتين السابقتين (دون تقرير السنة الأخيرة)، بينما لم تنشر 78% من السلطات أي تقرير.

الرّسم البيانيّ 18: نشر تقرير المراقب الدّاخليّ للسّلطة المحلّيّة

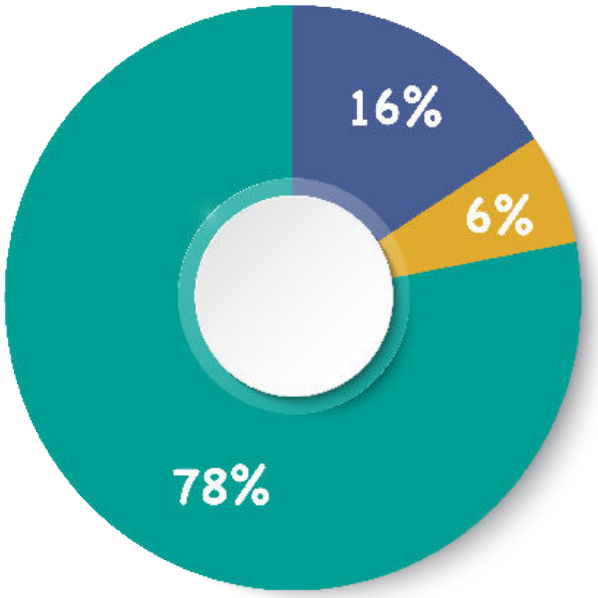

السلطات الّتي نشرت تقرير المراقب الداخلي لسنة الرقابة الأخيرة وتقاريرًا من السنتين السابقتين

السلطات الّتي نشرت تقاريرًا من السنتين السابقتين (دون تقرير السنة الأخيرة)

السلطات الّتي لم تقم بنشر أي تقرير

معلومات حول عمل لجان جودة البيئة

يلزم القانون كل سلطة محليّة بإقامة لجنة (إلزاميّة) لجودة البيئة، تتكون من أربعة من أعضاء مجلس السلطة، الموظف المسؤول عن مجال جودة البيئة في السلطة، وممثلين من الجمهور. وظيفة اللجنة أن تخطط وتبادر لنشاطات تهدف للحفاظ على جودة البيئة وتقدم خطة عمل للمجلس في هذا المجال. رغم أن القانون لا يلزم بتوفير معلومات عينية عن اللجنة، إلّا أن هناك أهمية خاصة لنشر معلومات مثل تركيبة اللجنة، محاضر جلساتها، خططها ونشاطاتها، لاسيما في ظل تفاقم المشاكل البيئية وتغيرات المناخ.

46% من السّلطات المحليّة العربيّة نشرت معلومات جزئيّة عن عمل اللجان، اقتصرت على تركيبة اللجنة، أما باقي السلطات (54%)، لم تنشر أي معلومات حول اللجنة وعملها.

الرّسم البيانيّ 19: نشر معلومات حول عمل لجان جودة البيئة

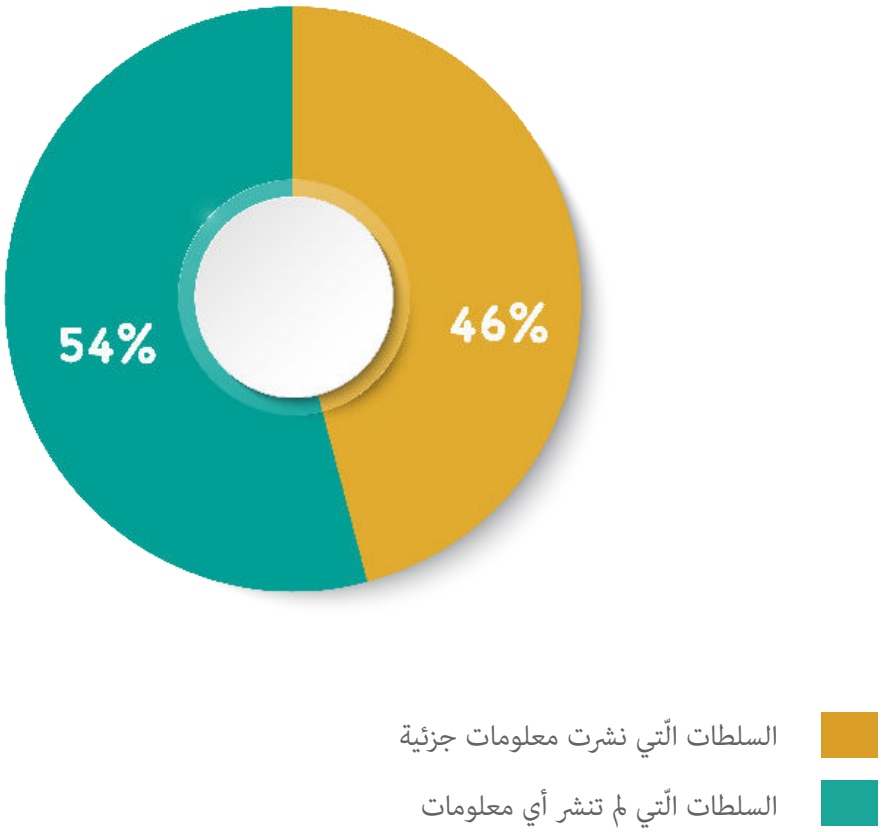

تفعيل صفحات على مواقع التواصل الاجتماعي

كما ذكرنا في ما تقدم، لا يوجد واجب قانوني يلزم السلطات بإدارة صفحات لها في شبكات التواصل الاجتماعي، إلّا أنه ولكثرة رواج هذه الشبكات، فثمة أهمية كبيرة لاستغلالها كمنصة أخرى لتعزيز الشفافية. رغم ذلك، فإن المجال يفتقر إلى تعليمات أو مراسيم تنظم هذا النوع من النشر وتحدد محتواه. يمكن استغلال صفحات التواصل لنشر معلومات هامة للجمهور، وأهم أخبار السلطة وقراراتها، إلّا أن عدم وجود تعليمات واضحة قد يفتح بابًا لاستغلال هذه المنصة لغرض التسويق الشخصي والدعاية لمنتخب الجمهور.

الفحص الّذي أجريناه أظهر أن 82 من أصل 85 سلطة محليّة (نحو 96%) تملك على الأقل صفحة واحدة في شبكة فيسبوك. بعض تلك السلطات تدير عددًا من الصفحات، بحيث أن لكل واحد من الأقسام المركزية في السلطة صفحة منفردة.

محتوى تلك الصفحات متنوع، غير أن أغلب النشر فيها يتمحور حول احتفالات نظمتها السلطة، تهنئة ومباركات لمواطنين من البلدة، فعاليات اجتماعية، صور لمشاريع ولقاءات لرئيس السلطة وكبار الموظفين ونحو ذلك. وتكاد تخلو تلك الصفحات من المواد الّتي يلزم القانون بنشرها في موقع السلطة مثل ميزانيتها، محاضر جلسات وغيرها...

البحث اقتصر على الصفحات الرئيسية لتلك السلطات (دون صفحات الأقسام أو الوحدات التابعة للسلطة). لمسنا تفاوتًا كبيرًا من حيث وتيرة النشر، فبعض الصفحات مهجورة تمامًا، بعضها تنشر معلومات في فترات متباعدة، بعضها تحتلن أسبوعيًا وبعضها تنشر عدة منشورات خلال اليوم الواحد.

كما ذكرنا، لا يوجد تحديد حول ما يجب نشره، لذا فإن عدد المنشورات لا يعبر بالضرورة عن مدى الشفافيّة، إلّا أنه مؤشر لمدى استعمال صفحة الفيسبوك للتواصل مع الجمهور. في الرسم التّالي نعرض المعدل الشهري لمنشورات السلطات، بناء على فحص حول الفترة الممتدة ما بين 01.01.2022 و 01.10.2022.

تجدر الإشارة أيضًا أن السلطات المحلية التي لا تملك صفحة في شبكة فيسبوك هي المجالس المحلية في اللقية وديرحنا وكفرياسيف.

الرسم البياني التّالي يعرض المعدل الشهريّ لمنشورات السلطات في صفحاتها على الفيسبوك (من بين 82 سلطة محلية الّتي تملك على الأقل صفحة واحدة في شبكة فيسبوك). في يسار الرسم تظهر مجموعة تتكون من 17 سلطة، نشرت ما معدله أقل من 5 منشورات شهريًا خلال فترة الفحص. في يمين الرسم تظهر مجموعة تتكون من 14 سلطة نشرت ما معدله أكثر من 35 منشور شهريًا. الغالبية العظمى من السلطات (51 سلطة) نشرت بالمعدل ما بين 5 و35 منشوراً.[5]

5 بإمكانكم التوجه للجمعية للحصول على اللائحة الكاملة (ضمن ملف "Excel")، الّتي تظهر المعدل الشهري لكل سلطة.

الرّسم البيانيّ 20: المعدل الشهري لمنشورات السلطات في صفحات الفيسبوك

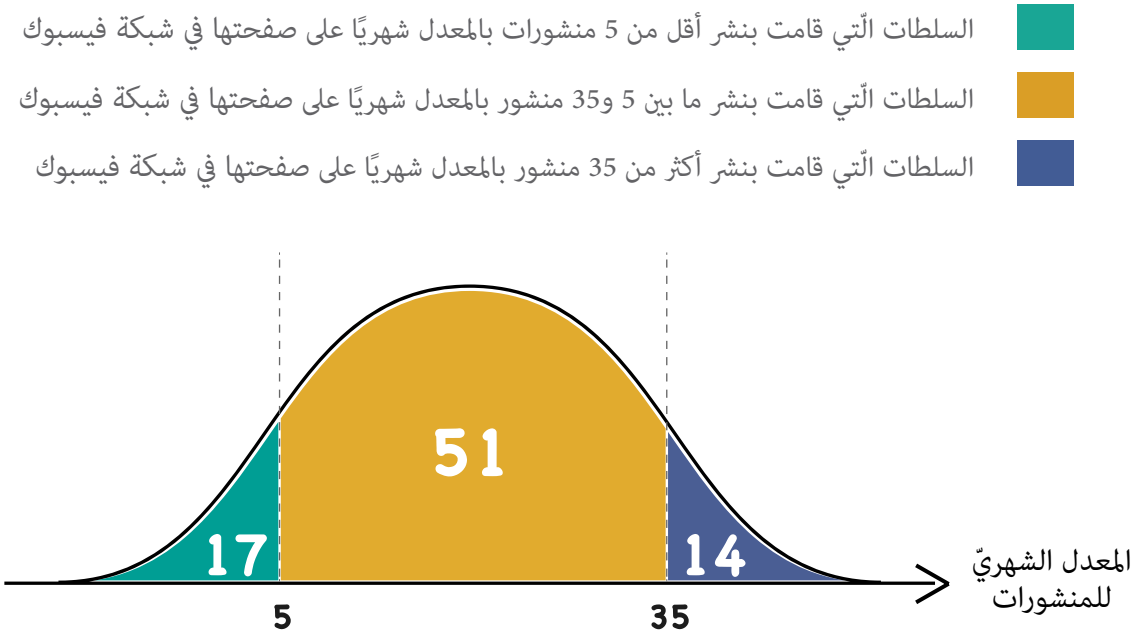

الطيرة
المزرعة
أم الفحم
بيت جن
بقعاثا
جلجولية
دير الأسد
شفاعمرو
طلعة عارة
طمرة
عسفيا
كفرقرع
مجد الكروم
كوكب أبو الهيجاء

البقيعة
الجديدة المكر
الغجر
أبو سنان
إعبلين
بستان المرج
تل السبع
جت
جولس
رهط
ساجور
شبلي أم الغنم
شقيب السلام
شعب
نحف
يانوح جث
يركا

استنتاجات وتلخيص

نتائج البحث لهذا العام، كما في السنوات السابقة، تشير إلى تدني الشفافيّة في عمل الغالبيّة المطلقة من السلطات المحليّة العربيّة، حيث تتعامل غالبية السلطات مع القانون على أنّه توصية يمكن تجاهلها، ولا تعطي الوزن المطلوب لمبدأ الشفافيّة والأهداف الّتي جاء لتحقيقها. بمعنى آخر، لا ترى السلطة نفسها مسؤولة أمام الجمهور أو ملزمة بكشف أوراقها ومصارحة الناس بما تقوم وما لا تقوم به.

باستثناء سلطات قليلة، لا نرى مجموعة سلطات واضحة تحافظ على مستوى لائق من الشفافية. فنرى سلطة معينة في سنة ما تُصنف مع المجموعة الّتي حصلت على التدريج الأعلى في مؤشر الشفافية، بينما في العام التّالي نراها قد تراجعت تراجعًا ملحوظًا. فحص موقع السلطة في السنة التّالية يبيّن بوضوح أن السلطة نشرت معلومات في موقعها عند إقامته، أو لربما بعد التماس تقدمت به "محامون من أجل إدارة سليمة"، إلّا أنها لم تداوم على ذلك.

كما أشرنا في التقارير السابقة من مؤشر الشفافية، نرفض التذرع بادعاء شح الميزانيات والموارد لتبرير هذا التقصير. مع توفر موقع إلكتروني، إدراج بضع ملفات (مثل الميزانية، محاضر الجلسات وأمر الأرنونا) شهريًا لا يتطلب أي جهد خاص. حصول مجالس محليّة صغيرة على علامة مرضية بشكل سنوي واستمرار تردي مستوى الشفافية في بلديات كبرى هو دليل إضافي على ضعف الادعاء.

حضور السلطات بكثافة (بنسبة تفوق ال90%) في مواقع التواصل الاجتماعي رغم عدم وجود واجب قانوني يلزمها بذلك، والنشر اليومي لنشاطات وفعاليات ذات طابع احتفالي، تتكرر فيها صور رئيس وإدارة السلطة – إلى حد الدعاية الانتخابية في بعض السلطات، يبيّن بوضوح أن الموضوع منوط بالأساس بقرار من السلطة وبمدى الاهتمام الّذي توليه لمبدأ الشفافية.

النّتائج، كما في كل عام، تقودنا إلى الاستنتاج بأنّ السّلطات المحليّة العربيّة، باستثناء بعضٍ منها، لا تتعامل مع واجب الشّفافيّة الملقى عليها بجديّة كاملة - بناء على الفكرة الأساسية بأن السلطة مؤتمنة ومسؤولة تجاه الجمهور وبالتّالي عليها مكاشفته بمختلف نشاطاتها ومعلوماتها.

لتوضيح سوء الفهم السائد حول واجب السلطة بإطلاع الجمهور على أهم المعلومات المتعلقة بعملها نذكر بندين أساسيّين يفحصهما مؤشر الشفافية، يرتبط أحدهما بالآخر، ويُلزم القانون السّلطات المحليّة بنشرهما في مواقعها على الإنترنت:

76% من السّلطات المحليّة العربيّة نشرت (بشكل كامل أو جزئيّ) أثمان الأرنونا للسنة الحالية والسنتين السابقتين ومواعيد دفعها، بينما لم تقم بذلك 24% منها.

26% من السّلطات المحلّيّة العربيّة فقط نشرت ميزانيّة السّلطة للسّنة الرّاهنة، بينما لم تقم بذلك 74% منها.

تُعتبر الأرنونا جزءًا هامًّا من مدخولات السّلطة المحليّة، والمبلغ الّذي تجمعه السّلطة من أموال الأرنونا هو بمثابة مورد عامّ. الميزانيّة هي الوجه الآخر للعملة، أي أنّها نتاج قرار السّلطة بشأن كيفيّة توزيع الموارد العامّة. بينما رأت أغلبيّة السّلطات أنّه من الصّواب نشر أمر الأرنونا وتذكير المواطن الملزم بالدفع، فإنّ الأغلبيّة السّاحقة من هذه السّلطات لم تنشر ميزانيّتها. بكلمات أخرى، أغلبيّة السّلطات المحليّة العربيّة ترى أنّ تذكير المواطن بمواعيد دفع الأرنونا وأثمانها أكثر أهميّة من إطلاعه على كيفيّة صرف هذه الأموال.

هذا لا يعني أنّ نشر أثمان الأرنونا ومواعيد دفعها هو أقلّ أهميّة. على العكس تمامًا، فالقانون يُلزم كلّ سلطة محليّة بنشر هذه المعلومات، لأنّ من حقّ المواطن الحصول على معلومات مفصّلة عن واجباته. لكن، في المقابل، من واجبها أيضًا أن تشرح للجمهور فيما ستوظف مدخولات الأرنونا الّتي هي في الواقع أموال الجمهور نفسه، وذلك عبر نشر ميزانيّتها.

هذه الانتقائيّة في نشر المعلومات الّتي تسهّل على السّلطة جمع أموال الجمهور من جهة، والامتناع عن نشر معلومات تبيّن للجمهور ما الذي سيُصنع بهذه الأموال من جهة أخرى، تدلّ على أنّ السّلطات المحليّة لم تُذوّتْ بعد دورها الجماهيريّ والمسؤوليّة الّتي تحملها تجاه الجمهور.

علاوةً على ما ذُكِر، يبدو أنّ السّلطات المحليّة العربيّة لم تُذوّت بعدُ أنّها سلطات جماهيريّة انتخبت من قبل الجمهور وأنّ الهدف من وجودها هو خدمة الجمهور والحرص على مصلحته ورفاهيّته. فالصّورة الّتي تُظهر أنّ 27% من السّلطات المحلّيّة العربيّة لم تنشر القوانين المساعدة الّتي أقرتها، وأنّ 42% من السّلطات لم ترَ من الضّروريّ نشر أي تسجيل صوتي لجلساتها، وأنّ 41% من السّلطات لم تنشر ملخّص التقارير المالية، تدلّ، للأسف الشّديد، على أنّ السّلطات المحليّة العربيّة لم تذوّتْ بعد أنّ الانتخاب من قبل الجمهور معناه خدمة الجمهور!

في مجال البيئة، الّذي قررنا تسليط الضوء عليه في السنتين الأخيرتين، تبيّن أن 94% من السلطات لا تقوم بواجبها في هذا المجال، ولا تنشر معطيات أساسية حول المكاره البيئية في مجالها. فحص وجود نشر (اختياري) حول عمل لجان جودة البيئة أظهر عدم وجود أي نشر يذكر عن عمل اللجان، باستثناء نشر تركيبة اللجنة (أسماء أعضائها) في نحو 46% من السلطات.

رغم ذلك، لا شك أنّ هناك تحسن تدريجي في مستوى الشفافية، فكما أسلفنا العلامة العامة الكليّة الّتي تحصل عليها السلطات في ارتفاع مستمر، من 21% عام 2017 إلى 37% هذا العام. كما وأن المقارنة بين كل موضوع وموضوع تدل هي الأخرى على تحسن مستمر، فمثلًا نسبة السلطات الّتي نشرت معلومات (كاملة أو جزئية) حول ترخيص المصالح التجارية ارتفعت إلى 75% مقارنة ب53% في العام الماضي (2021). شهدنا أيضًا تحسنًا بنحو 6% في نشر الميزانية السنوية، بنحو 5% في نشر القوانين المساعدة، وهذا صحيح بالنسبة لغالبية المواضيع الّتي يتناولها المؤشر.

لكن كما أسلفنا، لابد أن نتذكر أنّ التغيير يأتي في كثير من الأحيان بعد التوجه للقضاء وأنّ التحسن في الكثير من السلطات يكون لمدة محدودة، فلا بد من التعامل بحذر مع المعطيات حول تحسن ما، خاصة وأنّنا مازلنا نتحدث عن نشر نحو 37% فقط من المعلومات المطلوب نشرها.

للخلاصة: نحتفي بتحسن بنحو 16% خلال 6 سنوات، وبتحول فكرة وجود موقع إلكتروني ونشر معلومات مثل محاضر الجلسات لأمر شبه بديهي، لكن علينا الانتباه أن أمام غالبية السلطات الكثير من العمل.

الملحق

قائمة المعلومات الّتي على السّلطات المحلّيّة نشرها في موقعها على الإنترنت

مواضيع ينصّ عليها القانون

1. تفصيل مبنى السّلطة المحلّيّة، أقسامها، وحداتها والوحدات المساعِدة التّابعة لها
2. أسماء أصحاب الوظائف العليا الّذين يترأسّون الأقسام وأعضاء السّلطة
3. عنوان السّلطة وطرق التّواصل معها
4. تغطية أهمّ نشاطات السّلطة في السّنة السّابقة
5. التّصوّر المستقبليّ لأهمّ النّشاطات المخطّط لها للسّنة الرّاهنة
6. ميزانيّة السّلطة للسّنة الرّاهنة
7. نشر منتظم لمناقصات قبول عاملين في السّلطات المحلّيّة
8. نشر منتظم لمناقصات للتّعاقد مع مزوّدين خارجيّين
9. سُبل دفع رسوم حرّيّة المعلومات
10. القوانين المساعِدة للسّلطة
11. تفاصيل المسؤول عن شكاوى الجمهور وطرق تقديم شكوى
12. ملخّص التّقارير الماليّة
13. أثمان الأرنونا ومواعيد دفعها
14. محاضر جلسات السّلطة المنعقدة بأبواب مفتوحة
15. تسجيل صوتي لجلسات السّلطة المنعقدة بأبواب مفتوحة
16. تقرير المسؤول عن حرّيّة المعلومات
17. تقرير المسؤول عن شكاوى الجمهور

18. ملخّص ميزانيّة اللجنة المحلّيّة للتّخطيط والبناء

19. شروط ومتطلّبات ترخيص المصالح التّجاريّة

20. قائمة كرّاسات ونشرات معلومات للجمهور نشرتها السّلطة في السّنة السّابقة

21. تفاصيل الأماكن والمواعيد الّتي يمكن الاطّلاع فيها على الأنظمة المكتوبة الّتي تعمل السّلطة بموجبها

22. وصف وأهداف مجمّعات معلومات السّلطة، المسجّلة وفق قانون حماية الخصوصيّة

23. صناديق ومنح بتمويل من السّلطة الجماهيريّة

24. الدّعم الّذي منحته السّلطة لمؤسّسات عامّة في السّنة السّابقة، بما في ذلك اسم المؤسّسة وحجم الدّعم الّذي أُعطيَ لها

25. الأماكن والمواعيد الّتي يُمكن الاطّلاع فيها على القوانين المساعِدة للسّلطة

26. معلومات عن جَودة البيئة لمعاينة الجمهور

27. معلومات عن ملاءمات الإتاحة الّتي نُفِّذت وتفاصيل مُركّز الإتاحة

28. الخطة السنوية لتشغيل أشخاص مع إعاقة

29. معلومات تتعلّق بمجلس الطّلّاب والشّبيبة

مواضيع هامة لم ينصّ عليها القانون

30. تقارير المراقب الدّاخليّ للسّلطة المحلّيّة

31. نشر منتظم للأحكام والقرارات القضائيّة الّتي تتعلّق بالسّلطة والصّادرة عن هيئات قضائيّة أو شبه قضائيّة

32. نشر منتظم لتعاقدات السّلطات مع مزوّدين خارجيّين (أكبر 10 عقود على الأقلّ)

33. منشورات حول تركيبة لجنة جودة البيئة وعملها

محامون من أجل

إدارة سليمة

هاتف: 04-6565090

فاكس: 04-6565089

عنوان البريد: ص.ب. 50971, الناصرة 16000

البريد الإلكتروني: Office@LawGG.org

موقع الإنترنت: www.LawGG.org

صفحة الفيسبوك: Lawyers for Good Governance